2022

المفهوم المعاصر للإقليمية في ظل النظام الاقتصادي العالمي الجديد

(من 1945 إلى 1995)

د. لمياء محمد عبد السلام جودة

دكتوراه في القانون الدولي العام

ملخص

استهدف البحث إلقاء الضوء علي المفهوم المعاصر للإقليمية، وارتباطه بتطور العلاقات الدولية الاقتصادية منذ منتصف القرن العشرين وتحديداً عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية عام 1945، وتداعيات النظام الاقتصادي العالمي الجديد بظهور ما عُرف "بظاهرة العولمة" وخاصة "العولمة الاقتصادية"، ونشأه منظمة التجارة العالمية عام 1995، وانتشار التكتلات الإقليمية الاقتصادية والتي اعتبرت سمة القرن العشرين، والحادي والعشرين، وعُدت بمثابة إنذار للدول التي لا يجمعها تكتل اقتصادي واحد من ضرورة تكتلهم اقتصاديا لمواجهه الأخطار والآثار السلبية لظاهرة العولمة. كل ذلك عُد تطور لمفهوم الإقليمية من الشكل التقليدي إلى الشكل المعاصر. وقد تضمن البحث مبحثين: تناولنا في الأول منه ارتباط المفهوم المعاصر للإقليمية بمفهوم التكامل الاقتصادي، وأفردنا الثاني للاتفاقات الإقليمية في إطار منظمة التجارة العالمية. وذلك بغرض الإجابة عن جملة التساؤلات المرتبطة بهدف البحث.

Abstract

The research aimed to shed light on the contemporary concept of regionalism، and its connection with the development of international economic relations in the middle of the twentieth century، and the repercussions of the new world economic order with the emergence of what was known as “the phenomenon of globalization”، especially “economic globalization”، and the establishment of the World Trade Organization in 1995، and the spread of regional economic blocs، which were considered It was the twentieth century and the twenty-first century، which was considered as a warning to countries that are not united by a single economic bloc of the necessity of their economic bloc to face the dangers and negative effects of the globalization phenomenon.

All this is considered the development of the concept of regionalism from the traditional form to the contemporary form. The research included two topics: in the first we dealt with the connection of the contemporary

concept of regionalism with the concept of economic integration، and in the second، we singled out regional agreements within the framework of the World Trade Organization. In order to answer a number of questions related to the purpose of the research.

مقدمة

بدأت الإقليمية كظاهرة [1] (Regional phenomenon) مرتبطة بالعلاقات الدولية في إطار تنظيمي متعدد تنتشر بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية (الغنيمي، الدقاق،1991، صـ12،15) فظهرت العديد من المنظمات الدولية الإقليمية باختلاف انشطتها مثل: جامعة الدول العربية، الجماعات الأوروبية الثلاث، ومنظمة الدول الأمريكية وغيرها من المنظمات الإقليمية (Macdonald.1965, p.3)، (p.1168،shaw.2003)، وذلك لحاجة الجماعة الدولية لها من أجل مساعدة الأمم المتحدة في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وتعزيز التعاون في المجالات الأخرى حيث بدأت الدول التي تجمعهم روابط معينة في الاتجاه نحو وضع إطار تنظيمي معين يجمع بينهم يكون معبراً عن تلك الروابط ومحققاً لأهداف ومصالح مشتركة تسعى هذه الدول إلى تحقيقها لمنع تكرار وقوع حرب عالمية جديدة. (الدقاق، حسين،1997، صـ102) وقد عرف ذلك بالمفهوم التقليدي للإقليمية، والذي يعتمد علي اداء وظيفة سياسية وأمنية كأداة مساعدة للمنظمة العالمية في تحقيق مقاصدها الرئيسية، ولكن مع إنشاء منظمة التجارة العالمية عام 1995م وظهور ما سُمى "بظاهرة العولمة" Globalization phenomenon بدأت الإقليمية تأخذ شكلاً جديداً نتيجة لانتشار العديد من المفاهيم المعاصرة والتي كانت من نتاج هذه الظاهرة مثل: العولمة الاقتصادية Economic globalization، والتكتل الاقتصادي Economic Bloc، والتكامل الاقتصادي Economic integration، الإقليمية الوظيفية Regional Functionalism. (خليفة، 2014م، صـ357)، (p.5، 2000،Schirm) فبدأ انتشار التكتلات الإقليمية الاقتصادية والتي اعتبرت سمة القرن العشرين، والحادي والعشرين، فكان ذلك بمثابة تطور

---

[1] ظهرت الإقليمية كفكرة مجردة قبل الحرب العالمية الأولي والثانية؛ وتمثلت بداياتها في وضع العلاقات الدولية في إطار تنظيمي بعد قيام الدول، وذلك قبل الشروع في قيام المنظمة العالمية، وقد تجلى هذا الأمر في بدايته بعقد العديد من المؤتمرات الدولية ذات الطابع الإقليمي الأوروبي وقت ذاك، ومن هذه المؤتمرات: مؤتمر وستفاليا 1648م، ومؤتمر شاتيون 1814م، ومؤتمر فيينا 1815م، واكس لاشابل 1818م، وباريس 1856م، ومؤتمرات لاهاي 1899م، 1907م " والتي نظمت وسائل فض المنازعات الدولية بالطرق السلمية وجمعت قواعد الحرب والحياد، وكانت الفكرة البارزة في هذه المؤتمرات هي فكرة إشراف الدول الأوروبية الكبرى علي الأمن والسلام في المنطقة". (الغنيمي، الدقاق، 1991، ص12،15)

لمفهوم الإقليمية من الشكل التقليدي إلى الشكل المعاصر كما اعتبرت أيضاً بمثابة إنذار للدول التي لا يجمعها تكتل اقتصادي واحد من ضرورة تكتلهم اقتصاديا لمواجهه الأخطار والآثار السلبية لظاهرة العولمة، وهو ما دفع المنظمات الإقليمية إلى الاهتمام بجانب النشاط الاقتصادي لديها، حيث اعتبر هذا الجانب هو عصب النشاط الوظيفي للمنظمة الدولية بصفة عامة في القرن الحادي والعشرين.

أهمية البحث

تعالج الدراسة موضوع تطور مفهوم "الإقليمية من المفهوم التقليدي إلى المعاصر وأثر هذا التطور على تغير شكل ومضمون العلاقات الدولية بين الدول، ولا سيما تأثر تلك العلاقات بظهور ما عُرف "بالعولمة" وبمتغيرات ومتطلبات النظام الاقتصادي العالمي الجديد. ويُعد هذا الموضوع ذا أهمية فهو يعتبر نقطة تحول هامة في تنظيم العلاقات الدولية المتعددة بين الدول، والاهتمام بالجانب الاقتصادي وتعزيز ما يُعرف بالعلاقات الدولية الاقتصادية على مستوي تنظيمي؛ تلك العلاقات التي اصبحت عصب الحياة الدولية، ولمواجهة آثار العولمة.

المشكلة البحثية

قوامها تتمحور حول تساؤل رئيسي قوامه: ما المفهوم المعاصر للإقليمية في ظل النظام الاقتصادي العالمي الجديد؟ وهو التساؤل الذي يندرج تحته العديد من التساؤلات الفرعية يتمثل أهمها في: هل للإقليمية أكثر من مفهوم ؟، ما أثر المفهوم المعاصر للإقليمية في تطور وسائل التنظيم الدولي؟، ما مدي ارتباط مفهوم الإقليمية بمفهوم التكامل الاقتصادي ؟، ما طرق ووسائل اهتمام منظمة التجارة العالمية بالإقليمية المعاصرة، وما العلاقة بين تلك المنظمة والتكتلات الاقتصادية؟

هدف البحث

وتأسيساً على ما تقدم فإن هذه الدراسة تستهدف الإجابة عن جملة التساؤلات التي تصاحب المشكلة البحثية من خلال إلقاء الضوء على ملامح المفهوم المعاصر للإقليمية وارتباطه بظهور التكتلات الاقتصادية، واهتمام منظمة التجارة العالمية بهذا التطور لتلبية متطلبات النظام العالمي الجديد، بما له من آثار على تطور وسائل التنظيم الدولي.

منهج البحث

اعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي الذي يقوم على ملاحظة واقع النظام الاقتصادي الدولي ومتطلباته وارتباط مفهوم الإقليمية المعاصرة بتحرير التجارة الدولية، وتعامل الدول في إطار تنظيمي متعدد لسد احتياجات هذا النظام، وتفادي ما أسفر عنه من آثار سلبية في إطار ما عُرف "بالعولمة".

الحلول الزمنية للدراسة

تعالج هذه الدراسة فتره زمنية محددة تبدأ من 1945 إلى 1995 وتم اختيار بداية الفترة من 1945 باعتبارها تطوراً لأخذ الإقليمية شكلاً ومفهوماً جديدين بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، وعقد اتفاق الجات عام 1947، بجانب الاهتمام بتحرير التجارة الدولية، وانتشار التكتلات الإقليمية الاقتصادية، وانتشار العديد من المفاهيم المعاصرة في تلك الفترة مروراً بالاتجاه نحو وضع نظام اقتصادي عالمي جديد اكتملت ملامحه بإنشاء منظمة التجارة العالمية في الأول من يناير عام 1995.

وارتباطا بهدف البحث تضمن تقسيم خطته إلى مبحثين وخاتمة على النحو التالي:

خطة البحث

- **المبحث الأول:** ارتباط المفهوم المعاصر للإقليمية بمفهوم التكامل الاقتصادي.
- **مطلب اول:** ارتباط الإقليمية المعاصرة بمفهوم التكامل الاقتصادي وعلاقته بالمفاهيم الأخرى.
- **مطلب ثاني:** مستويات التكامل الاقتصادي.
- **المبحث الثاني:** الاتفاقات الإقليمية في إطار منظمة التجارة العالمية.
- **مطلب اول:** إنشاء التكتلات الاقتصادية الإقليمية في ظل اتفاقية الجات.
- **مطلب ثاني:** وضع التكتلات الإقليمية في إطار منظمة التجارة العالمية والعلاقة بينهم.
- ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج التي تم التوصل إليها بصدد هدف البحث.

المبحث الأول

ارتباط المفهوم المعاصر للإقليمية بمفهوم التكامل الاقتصادي

تمهيد وتقسيم

أخذت الإقليمية شكلاً ومفهوماً جديدين منذ منتصف القرن العشرين، خاصة بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية والحرب الباردة والتأكيد على ضرورة تحرير التجارة الدولية، ووضع نظام اقتصادي عالمي جديد، بدأ بعقد اتفاقية الجات، وتأسيس منظمة التجارة العالمية. **(المجدوب، 2000م، صـ 26، 52)، (الليثي، 2002، صـ 8)**

فالإقليمية عُدت كأحد التطورات الأساسية التي لحقت بالعلاقات الدولية الاقتصادية في منتصف القرن العشرين وذلك عندما أخذت شكل التكتلات أو التجمعات أو الترتيبات الاقتصادية بين مجموعة من الدول تجمعهم روابط ومصالح مشتركة فيما بينهم، وقد اقترنت هذه التكتلات بالطابع الإقليمي، والذى عُد في تلك الفترة كمظهر من مظاهر العولمة وخاصة "العولمة الاقتصادية"[2] **(حاتم، 2005، صـ 295)، (الليثي، 2002م، صـ 116،117)، (ميروك،2007، صـ 116،119)** كما اعتبرت الإقليمية إحدى الأدوات الرئيسية للجات، ومن ثم لمنظمة التجارة العالمية وذلك لقيامها بتحرير التجارة الدولية فيما بين الدول أطراف التكتل. **(سنجر،1984، صـ 38)**

وقد أصبحت التكتلات الاقتصادية سواء للدول النامية أو المتقدمة الغربية منها أو الشرقية تلعب دور القائد في تشكيل ملامح وخصائص النظام الاقتصادي العالمي الجديد، ولهذا فقد انتشرت في تلك الفترة انتشاراً واسعاً خاصة في القارة الأوروبية [3] **(الحجازي، 2003- 2004، صـ 248)، (ول – ونترز،2003،**

---

[2] وضعت العديد من التعريفات عن العولمة الاقتصادية منها؛ أنها اندماج أسواق العالم في حقول انتقال السلع والخدمات ورأس المال والقوى العاملة ضمن إطار من رأسمالية تقوم على أساس حرية الأسواق واعتبار تلك الأسواق سوقا واحدا، **وهناك من يعرفها** أنها تسهيل انتقال القوى العاملة والمعلومات والسلع و الأموال بين مختلف دول العالم، وتخطى الحدود الإقليمية واندماج الأسواق في حقول التجارة والاستثمارات المباشرة، أو **أنها مرحلة من** مراحل تطور النظام الرأسمالي العالمي، وفيها تذوب الشؤون الاقتصادية للدولة القومية في الإطار العالمي دون اعتبار للحدود السياسية للدول. **(ميروك،2007م، صـ 116،119)**

[3] كانت أولى المحاولات لإنشاء التكتلات الاقتصادية في القارة الأوروبية قبل الحرب العالمية الأولي والتي أخذت شكل الاتحادات الجمركية؛ فقد نشأ اتحاد جمركي في فرنسا عام 1664م، كما وقعت النمسا خمس اتفاقات للتجارية الحرة مع خمس دول خلال القرن الثامن عشر، والتاسع عشر كما نشأ اتحاد جمركي على الأراضي الألمانية عام 1819م وذلك لتوحيد النظام المشترك والجمارك في الولايات الألمانية، والذي أدى فيما بعد إلي اتحاد الولايات الألمانية الجنوبية عام 1829م ثم عقد الاتحاد الجمركي المسمى بالزافرين عام 1834م والذي أصبح أداة أساسية لتحقيق وحدة المانيا السياسية، كما تم عقد اتفاق جمركي بين بلجيكا ولوكسمبورج بعد انتهاء الحرب العالمية الأولي . وقد طور التعاون فيما بينهم ليصبح وحدة اقتصادية كاملة في مايو 1922م ثم بانتهاء الحرب العالمية الثانية بدأت التكتلات في الانتشار بداية من الجماعة الاقتصادية الأوروبية (الاتحاد الأوروبي)، مرورا باتحاد النمور الآسيوية ثم النافتا كأهم التجمعات الإقليمية الدولية. **(الحجازي، 2003- 2004، صـ 248)**

صـ 4)، وتزامن معها ظهور العديد من المسميات الجديدة المتعلقة بالإقليمية مثل: الإقليمية الاقتصادية Economic Regionalism، أو ما يسمى بالتكامل الاقتصادي Economic integration وهو ما اعتبر أحد التطورات الحديثة في العلاقات الدولية، وقد أدى ذلك إلى قيام العديد من الباحثين والمتخصصين في مجال الاقتصاد الدولي بدراسة هذه الظاهرة، وبيان ما تحتويه من آثار سواء ايجابية أم سلبية على التجارة العالمية وعلى العلاقات الدولية الاقتصادية بشكل عام (Schiff and Winters، 2003،p.12)

وقد ارتبطت دراسة ظاهرة التكامل الاقتصادي بالطبيعة الإقليمية للعلاقات الدولية، وذلك بسبب ارتباط انتشار التكتلات الاقتصادية باختلاف دراجاتها في إطار إقليمي بالقارة الأوروبية، مما دفع البعض إلى استخدام مصطلح التكامل الإقليمي الاقتصادي Regional Economic Integration (عمارة، 2004م، صـ 117)، (El Wafa, p8, 2005).

وهو ما دفع الباحث إلي تناول ارتباط الإقليمية المعاصرة بمفهوم التكامل الاقتصادي وعلاقته بالمفاهيم الأخرى في مطلب أول، ثم تناول مستويات التكامل الاقتصادي في مطلب ثاني في هذا المبحث.

المطلب الأول

ارتباط الإقليمية المعاصرة بمفهوم التكامل الاقتصادي وعلاقته بالمفاهيم الاخري

اعتبرت أولى الدراسات النظرية في هذا المجال تلك التي تعلقت بوضع نظرية للتكامل الاقتصادي تناولت من خلالها أوضح صور هذا التكامل وهى "الاتحادات الجمركية " والتي كانت منتشرة في ذلك الوقت، وقد أشارت تلك الدراسات إلى ما يتم داخل تلك التكتلات من معاملات تفضيلية ومزايا متبادلة وإزالة للعوائق والقيود سواء الجمركية أو غير الجمركية من أجل تحرير التجارة فيما بين أعضاء هذا التكتل، وهو ما يعد مرحلة من مراحل التكامل الاقتصادي والذي يصل ذروته عند الاندماج وتحقيق الوحدة الاقتصادية والسياسية لأعضاء التكتل الإقليمي.(عبد الحميد، 2006، صـ 256)

وبدأت الكتابات في نظرية التكامل الاقتصادي تأخذ مكانها منذ الأربعينات من القرن العشرين ويعد المفكر الاقتصادي النمساوي **فاينر (Viner)** هو أول من تناول دراسة ظاهرة التكامل الاقتصادي عام 1950م والذي كان له تأثيرا كبيرا فيما بعد **في توقيع معاهدة روما الخاصة بإنشاء الجماعة الاقتصادية الأوروبية عام 1957م**، والتي اعتبرها الكثيرون صاحبة الفضل الأكبر في إثراء الأدب

الاقتصادي المتعلق بظاهرة التكامل الإقليمي الاقتصادي والتي تبلورت معها العديد من الاتجاهات التي نادت بوضع نظرية للتكامل الاقتصادي. (حاتم، 1991، صـ 275،277)، (Robson،1972، P.P، 41، 42)

وقد ظهر العديد من التعريفات حول ظاهرة التكامل الاقتصادي، ولم يتفق الاقتصاديون على وضع تعريف واحد محدد لهذه الظاهرة على الرغم من اتفاقهم حول أسس قيام هذا التكامل. وقد ظهرت هذه الأسس من خلال تعريفاتهم المتعددة ونذكر أهمها على سبيل المثال:

1- **تعريف تنبرجن J.Tinbergen:** عرف التكامل الاقتصادي بأنه: "الوسيلة لخلق هيكل مرغوب فيه للاقتصاد القومي بما يتضمنه ذلك من إزالة للحواجز غير الطبيعية بين الدول الأعضاء والتي تحول دون كفاءة النظام الاقتصادي، وكذلك إيجاد الصيغ الملائمة للتنسيق والتواجد بين هذه الدول.غير أنه وجه لهذا التعريف النقد من حيث صعوبة توفير مثل هذه العناصر من الناحية الواقعية، بجانب أن قضية تحرير التجارة الخارجية لا تستطيع بمفردها تكوين تكامل اقتصادي بين دول تفصل بينهما الحدود الجغرافية. (حاتم،1991، صـ 278،279)

2- **تعريف بيلابلاسا B.Balassa:** ويعرف بيلابلاسا التكامل الاقتصادي بأنه: "اختفاء للتمييز أو التدخل الحكومي، ويعد هذا شرطاً منطقياً ومدخلاً طبيعياً لتحرير التجارة بين مجموعة الدول الأعضاء في التنظيم التكاملي" (ناصف،2008، صـ 192)، والتكامل الاقتصادي عند بيلابلاسا ينطوي على أمرين:

- **الأمر الأول:** أن التكامل هو عملية بمعنى أنه يتضمن الإجراءات الرامية لإلغاء أو إزالة التمييز بين الوحدات الاقتصادية المنتمية إلى دول ذات قوميات مختلفة وهو ما يعبر عنه (بالتنسيق).
- **الأمر الثاني:** أنه **حالة** حيث يشير إلى اختفاء كافة صور التفرقة بين الاقتصاديات القومية في إطار التكامل وهو ما يعبر عنه (بالإدارة).

3- **تعريف ميردال G. Myrdal:** الذي يرى التكامل الاقتصادي عبارة عن مجموعة إجراءات اقتصادية واجتماعية تتم بموجبها إزالة جميع الحواجز بين الوحدات المختلفة والتي تؤدى إلى تحقيق تكافؤ الفرص أمام جميع عناصر الإنتاج ليس فقط على المستوى الدولي وإنما على المستوى القومي أيضاً.

4- **بينما يرى ماخلوب Machlup**: أن التعريف الأكثر ملاءمة لظاهرة التكامل الاقتصادي ينطوي على الإفادة الفعلية من كل الفرص الممكنة التي يوفرها التقسيم الكفء للعمل (الليثي، 2002، صـ 17).

ومن خلال التعريفات السابقة يمكن القول

- إن هناك من الفقهاء الغربيين من توسع في اصطلاح التكامل الاقتصادي إلى درجة اعتبار فكرة التكامل مجرد قيام علاقات اقتصادية دولية بين الدول لذا فهم يرون أن مجرد توثيق تلك العلاقات هي مقياس لدرجة التكامل، وبناء عليه فان هذا الاتجاه يجعل أي علاقة دولية ذات طابع تعاوني وثيق من قبيل العلاقات التكاملية. وعلى الجانب الآخر هناك من يقصر فكرة التكامل فقط على تحويل الاقتصاديات القومية المستقلة إلى أجزاء من اقتصاد واحد كبير وهو ما عبر عنه بالاندماج الاقتصادي. (حاتم، 1991، صـ 283،278)، (عمارة، 2004، صـ 119،118).
- أما المفكرون العرب فقد جاءت تعريفاتهم أيضاً ما بين الاتساع والضيق، **فهناك من عرف التكامل الاقتصادي بصورة ضيقة** على أنه: "ربط اقتصاد بلدين أو أكثر تحيط بهما ظروف معينة بهدف تحقيق نوع أكبر لكل منهما، وهو ما يتفق مع تعريف بيلابلاسا من حيث ربط الأجزاء ببعضها البعض لتكوين منطقة واحدة " (الحجازي،2003-2004، صـ 254)

كما وجد من عرف التكامل الاقتصادي تعريفاً موسعاً بأنه: "عمل إرادي من جانب دولتين أو أكثر يقوم على إزالة كافة الحواجز والقيود على المعاملات التجارية وانتقالات عوامل الإنتاج فيما بينها، كما أنه يتضمن تنسيق السياسات الاقتصادية، وإيجاد نوع من تقسيم العمل بين الدول الأعضاء بهدف زيادة الإنتاج مع وجود فرص متكافئة لكل دولة عضو". (حاتم، 1991، صـ 283)

وأيضا هناك من عرف التكامل على أنه "عملية ذات بعد زمني جوهرها هو تحويل العلاقات التي تقوم بين وحدتين اقتصاديتين وطنيتين من علاقات دولية إلى علاقات داخلية تدريجياً عن طريق الحد من حواجز التبادل ثم إزالتها حتى قيام سوق موحدة، ثم خلق اقتصاد نقدي موحدة (عملة موحدة)، ثم الوصول إلى اتحاد اقتصادي شامل. (ناصف، 2008، صـ 202-)، (عبد الرحيم،2002، صـ 45،44)

وقد أثارت التعريفات المختلفة حول مصطلح التكامل الاقتصادي بعض المسائل التي تناولها الفقهاء في دراساتهم لظاهرة التكامل الاقتصادي وهي:

أولا: اختلاط تعريف التكامل الاقتصادي بغيره من المفاهيم المشابهة له

1- أثارت تلك التعريفات الفارق بين مصطلح تكامل **integration**، ومصطلح التعاون co-**operation** وأول من أشار إلى هذا الفارق هو المفكر الاقتصادي "بيلابلاسا" وذلك من خلال تعريفه السابق عن التكامل الاقتصادي **(بيلابالاسا ، 1964، ص10)** فقد أوضح أن التعاون والتكامل ذو طبيعة واحدة من حيث اتخاذ بعض الإجراءات والقيام بالأعمال التي تؤدى إلى توثيق العلاقات الاقتصادية بين الأطراف وذلك لتيسير المبادلات التجارية فيما بينهم، ولكن يرى أن هناك اختلافاً نوعياً وكمياً بين كلا المصطلحين. حيث يقوم التعاون على فكرة تقليل التمييز في العلاقات التجارية بين الدول دون الإشارة إلى إلغائه، أما التكامل فهو درجة أعلى من التعاون حيث يتضمن إلغاء كافة أنواع التمييز داخل المنطقة التكاملية مما يؤدى إلى تعميق العلاقات الاقتصادية بين تلك الدول.

وبناء عليه فإن الاتفاقيات التجارية الدولية التي تهدف فقط إلى تنشيط التبادل التجاري الدولي بين الأطراف تعد من قبيل التعاون الدولي الاقتصادي، أما الاتفاقيات التي تهدف إلى إزالة الحواجز القائمة في وجه التجارة الدولية بين الدول الأعضاء في المنطقة التكاملية فإن تلك الاتفاقات تعد خطوة نحو التكامل الاقتصادي **(ناصف، 2008، صـ 192،193)**

وفى الحقيقة يمكن القول: إن التكامل والتعاون هما من طبيعة واحدة من حيث كونهما وسيلة لإمكانية التقريب في العلاقات الاقتصادية بين الدول من أجل تحرير التبادل التجاري وتيسير المعاملات الاقتصادية فيما بين تلك الدول. كما يمكن القول أيضا إن التعاون يمكن اعتباره درجة من درجات التكامل وإن كان من الدرجات الأولى لهذا التكامل، وذلك إذا ما اتجهت إرادة الدول المتعاونة نحو الوصول بهذا التعاون إلى أقصي درجاته من حيث تضمنه مستقبلاً إزالة كافة أنواع القيود والعوائق التي تقف في مواجهة تبادلهم التجاري، وفى مثل هذه الحالة يتحول التعاون تدريجيا إلى تكامل.

2- كما أثار تعريف التكامل الاقتصادي الفارق بينه وبين مصطلح الاندماج. وقد ظهر هذا الفارق من خلال أحد التعريفات لأحد الفقهاء لظاهرة التكامل الاقتصادي، والذي أسس تعريفة على مبدأ التخصص، حيث تتخصص كل دولة في المنتج الذي تتميز فيه بالكفاءة الإنتاجية من حيث الجودة وتكاليف الإنتاج مع تبادل السلع المنتجة في كل منها بحرية بحيث تكمل هذه الدول بعضها البعض.

ويرى هذا الجانب أن الدافع للتخصص في هذه العملية هي متطلبات الكفاءة الاقتصادية في كل دولة على حدة وليس الرغبة في التكامل، وهذا الفرق بين التخصص من أجل اعتبارات الكفاءة وحدها والتخصص بهدف التكامل. (pelkmans، 2006، p.2)

وقد أيد الكثيرون فكرة الاندماج الاقتصادي لدرجة أنهم اظهروا أن التكامل بطبيعته هو اندماج في الأصل وقد ظهر بناء على ذلك مصطلح **الاتحاد الاقتصادي** Economic union، لذا فقد اعتبر الاندماج الاقتصادي الذي يصل درجة تكوين للاتحاد الاقتصادي يكون شاملا لكافة القطاعات والسلع والخدمات بين الدول الأعضاء في الاتحاد.

ومن الناحية العملية قد يحدث أن الدول الراغبة في الاندماج لا تفضل تحقيق هذا الاتحاد إلا بعد القضاء على قدر كبير من التمييز فيما بينهم لذا فهي تبدأ عادة بتكوين اتحادات اقتصادية في قطاعات معينة تقوم من خلالها بتبادل المعاملات التفضيلية فيما يتعلق بالتعريفة الجمركية أو تخفيض القيود الأخرى (Robson, pp. 48, 49, 1972).

ومن خلال ما سبق يمكن القول: إن الاندماج يعد أيضا صورة من صور التكامل الاقتصادي، ولكن هو أقصى درجاته والذي يهدف إلى تحقيق الوحدة الاقتصادية والسياسية للدول الأعضاء في إطار الاتحاد أو الوحدة الاقتصادية.

3- الفارق بين التكامل الاقتصادي والتكامل الإقليمي

أشرنا من قبل أن هناك جانباً من الفقه ربط ظاهرة التكامل الاقتصادي عند ظهورها بالطابع الإقليمي حيث رأى هذا الاتجاه أن التكامل الاقتصادي ذا طبيعة إقليمية حيث يتم عن طريق وضع ترتيبات خاصة بين عدد من الدول يجمعهم نطاق إقليمي معين وتؤدى هذه الترتيبات إلى تقارب هذه الدول بطريقة متينة. (عمارة، 2004، ص12)

وقد اعتبر هذا الاتجاه أن الإقليمية الجغرافية شرط من شروط قيام التكامل الاقتصادي، وهو ما يجعله أنجح من التكامل الذي يتم على مستوى عالمي، وذلك نظرا لما تتمتع به الدول في النطاق الجغرافي من عوامل تقارب وترابط تؤثر بشكل كبير في قيام التكامل الاقتصادي فيما بينهم.

ثانيا: الأسس الواجب توافرها لقيام التكتل الاقتصادي

من المسائل التي ثارت من خلال تعريفات الفقه الاقتصادي حول مصطلح التكامل الاقتصادي كانت الأسس الواجب توافرها عند قيام التكتل الاقتصادي، تلك الأسس التي أجمع فقه الاقتصاد الدولي عليها ويمكن إجمالها على النحو التالي:

أ. ضرورة تحرير التجارة فيما بين الدول أعضاء التكتل وذلك عند طريق إزالة كافة الحواجز والرسوم والعقبات سواء الجمركية أو غير الجمركية بجانب إلغاء نظام الحصص، وتراخيص الاستيراد إلى آخره من الإجراءات المقيدة حتى تتم المبادلات التجارية بين هؤلاء الأعضاء في سهولة ويسر. ويلاحظ أنه عادة ما يتم إعطاء فترة انتقالية يتم من خلالها تخفيض الرسوم الجمركية وحصص الاستيراد إلى آخره من القيود ويتم ذلك على نحو تدريجي حتى يتم التوصل للإلغاء الكامل لتلك القيود في نهاية الفترة المحددة كما أنه يتعين الاتفاق مقدماً عند اقامة التكتل الاقتصادي على وضع تعريفة جمركية موحدة إزاء واردات الدول الأعضاء في التكتل في مواجهه الدول غير الأعضاء. **(الليثي، 2002، صـ 18)**

ب. ضرورة انتقال عناصر الإنتاج بسهولة ويسر، وهذا الأساس مترتب على الأساس الأول والقائم على إزالة كافة أنواع القيود التي تحول دون انتقال رؤوس الأموال، وذلك بإلغاء كافة أنواع التدابير والإجراءات التي تمنع الانتقال الحر لهذه العناصر كما يتم إلغاء القيود على حركات الأشخاص وذلك عن طريق فتح باب الهجرة أمام الأفراد في التنقل والإقامة داخل الدول أعضاء التكتل. **(عبد الرحيم،2002، ص60)**

ج. ضرورة تطبيق مبدأي التخصيص الأمثل للموارد وتقسيم العمل، وذلك لتحسين القدرة التنافسية بين منتجات الدول الأعضاء في التكتل. **(الليثي، 2002، صـ 19)**

د. العمل على التنسيق بين السياسات الاقتصادية للدول الأعضاء في التكتل في النواحي المالية والنقدية والإنتاجية وذلك عند طريق توحيد أسعار الضرائب وتنسيق اللوائح، كما يتعين من الناحية النقدية العمل على تثبيت أسعار الصرف بين عملات الدول الأعضاء وإباحة تحويل العملات فيما بينهم كل ذلك يكون ضماناً من أجل إزالة الحواجز والقيود أمام انتقال السلع والخدمات. **(بيلابالاسا،1964، ص20)**

هـ. أن يهدف التكتل الاقتصادي إلى تحقيق الرفاهية عن طريق التعجيل بعملية التنمية الاقتصادية ورفع مستوى المعيشة للأفراد في الدول أعضاء التكتل. (بيلابالاسا،1964، ص 25)

وأخيراً فان هذه الأسس يمكن أن يطرأ عليها بعض التغيرات إذا ما اتجهت إرادة الدول الأعضاء في التكتل الاقتصادي إلى الوصول بدرجة تكاملهم داخل هذا التكتل لأقصى درجات التكامل التام في هذه الحالة تضاف إلى الأسس السابقة أسس جديدة تتلاءم مع هذه التغيرات، ويمكن أن تتمثل تلك الأسس الجديدة في؛ إقامة مؤسسات تكاملية لها اختصاصات قوية تسلب جزءاً من اختصاصات الدول الأعضاء في التكتل لصالح تلك المؤسسات التي تدير عملية التكامل الاقتصادي التام، انتهاج سياسات اقتصادية مشتركة في مجالات النقد والائتمان والتحويل بحيث يتطور الأمر تدريجياً ليصبح هذا التكتل كيان اقتصادي واحد.(حاتم،1991، صـ 284،285)

وإذا كانت الأسس السابقة متفق عليها من جانب جمهرة من المفكرين الاقتصاديين إلا أنهم اختلفوا حول أهداف هذا التكتل، وهو ما جعل تعريفاتهم حول مصطلح التكامل الاقتصادي متعددة وذلك بحسب رغبتهم في تحقيق هذا التكامل لأهداف معينة سواء اقتصادية، سياسية، أو عسكرية. (سالم، 1981، صـ 53)

وبعد أن عرضنا لمفهوم التكامل الاقتصادي وعلاقته بالمفاهيم الأخرى فانه يجب أن نتطرق إلى ان التكتل له مستويات متعددة تتوقف درجة التكامل الاقتصادي داخل كل مستوى فيها على قدرة أعضائه في إزالة كافة أشكال التمييز بين اقتصاداتهم الوطنية، ويمكن أن تكون درجة التكامل في كل مستوى جزئي وليس كلياً بمعنى أن تحقيق التكامل أو الاندماج هنا يكون في بعض المجالات وليس في كل المجالات الاقتصادية للدول أعضاء التكتل. (ناصف،2008، صـ 215) وهو ما سوف نتناوله في المطلب الثاني من هذا المبحث.

المطلب الثاني

مستويات التكامل الاقتصادي

تسعى مستويات التكامل الاقتصادي إلى تحقيق أهداف الدول التي تسعى إلى التكامل، وتتدرج من الأضعف إلى الأقوى، كما أن معظم تلك المستويات هي محل اتفاق بين فقهاء ومفكرو الاقتصاد الدولي وأنصار نظرية التكامل الاقتصادي. لذا سوف يتم البحث في تلك المستويات وما

يترتب عليها من آثار سواء إيجابية أم سلبية على اقتصاديات الدول الأعضاء وعلى اقتصاديات الدول خارج إطار التكتل الاقتصادي، ومدى تأثيرها على التجارة العالمية، وذلك على النحو التالي:

المستوي الأول: –منطقة التفضيل الجزئي– أو النظام التفضيلي الجمركي. Partial preference Area (pelkmans،2007،p.7)، (العجمي، 2003، صـ 36)

هناك من الفقهاء من فرق بين منطقة التفضيل الجمركي وبين منطقة الاتحاد الجمركي الناقص حيث يشير هذا الجانب إلى أن منطقة التفضيل الجمركي تتم بين بعض من الدول تتبادل خفض الرسوم أو التمييز فيما يمنح من حصص الاستيراد وذلك لوجود علاقات خاصة تربط بين هذه الدول، أما الاتحاد الجمركي الناقص، والذى يتم فيه تخفيض الرسوم الجمركية وغير الجمركية ولا يشترط فيه أن ينشأ بين دول ترتبط بعلاقات خاصة فيما بينهم.(حشيش، 2010، صـ 260)، (عوض الله، 2008، صـ 299) وتعد منطقة التفضيل الجزئي أو ما يطلق عليها مسمى منطقة التجارة التفضيلية أولى سلم مستويات التكامل الاقتصادي، ومن أقدم صور التكتلات وتأخذ هذه المنطقة شكل المعاملة التفضيلية للتجارة البينية للدول الأعضاء في التكتل، وذلك في صورة تخفيض التعريفات الجمركية وغير الجمركية [4]. والتي يقصد بها القيود التجارية الأخرى على الواردات التي تتم فيما بينهم مع استثناء خدمات رأس المال. (شهاب، 2013، صـ 145:143)، (siebert p.187. 1999)

ويقوم نظام التفضيل الجمركي على أساس مبدأ التبادل في اعطاء المعاملة التفضيلية للدول الأعضاء في هذا النظام، لذا فمن المفترض هنا ولضمان فاعلية أداء هذا النظام أن تكون الدول الأعضاء فيه على نفس المستوى الاقتصادي حتى يتم التبادل العادل للمزايا فيما بينهم، ومن ثم خفض العراقيل التي تعوق حركة وانسياب السلع فيما بين أعضاء هذه المنطقة. ومن أمثلة هذه المناطق: منطقة التعاون الاقتصادي الأوروبي عام 1948م والتي اتفقت فيها الدول على إلغاء نظام الحصص

---

[4] **التعريفة أو الضريبة الجمركية** هي نوع من الضرائب تفرض على نشاط التجارة الخارجية سواء على السلع الواردة من الخارج أو على سلع التصدير عند عبورها حدود الدولة، ولقد استخدم هذا النوع من الضرائب بصفة أساسية على الواردات وفى نطاق محدد على الصادرات. وتهدف هذه التعريفة إلى تحقيق حصيلة نقدية للدول بالإضافة إلى حماية الإنتاج القومي سواء الزراعي أو الصناعي من منافسة السلع الأجنبية، كما تعتبر هذه التعريفة أداة مرنة وسريعة في تحقيق السياسة الاقتصادية في الدولة. وتنقسم الضرائب الجمركية إلى نوعين: ضرائب على الصادرات وهي التي تفرض على السلع الصادرة بقصد الحصول على موارد لخزانة الدولة، أو بقصد إجبار التجار على عدم تصدير المواد الأولية أو الغذائية، وضرائب على الواردات وهي ضريبة تفرض على السلع الواردة بقصد الحصول أيضا على موارد لخزانة الدولة، أو بقصد حماية المنتجات الوطنية من منافسة السلع الأجنبية، ويتم تقدير الضرائب الجمركية إما على أساس قيمي أو على أساس نوعي. أما **القيود غير الجمركية** فهي كل إجراء عدا الضرائب الجمركية يكون من شأنه حماية البضاعة الداخلية والابتعاد بها عن سوق المنافسة الخارجية. وللقيود غير الجمركية عدة صور: منها نظام الحصص، نظام الترخيص، الإجراءات الادارية. (siebert,1999, p.187)، (الحجازي، ص 274، 275، 2003 – 2004)

التي كانت تخضع لها مبادلتهم التجارية، كذلك ما اتفقت علية منظمة الكومنولث على تبادل الامتيازات الجمركية فيما بين أعضائه، وهو ما عرف وقتها بالنظام التفضيل الإمبراطوري، وأيضاً النظام التفضيلي الجزئي الذي أقرته جامعة الدول العربية بمقضي اتفاقية عام 1953م. (ناصف، 2008، صـ 216،217) وتعتبر منطقة التفضيل الجمركي أولى الدرجات في التكتل الاقتصادي نظراً لمحدودية مستوى التكامل فيه حيث يقتصر درجة التكامل هنا على مجرد تخفيض القيود الجمركية وغير الجمركية دون الاتجاه إلى إلغائها. (Axford, p18, 1995)

وتجدر الإشارة إلى أن منطقة التفضيل الجمركي هي مرحلة غير متفق عليها من جانب فقه الاقتصاد الدولي باعتبارها إحدى مراحل التكامل الاقتصادي، فالبعض يعتبرها مرحلة أولى من مراحل التكامل والبعض الآخر لا ينظر لها بذات الاتجاه وإنما يعتبرها مجرد صورة من صور التعاون، وذلك نظراً لبساطة وتواضع الترتيبات التكاملية التي تتخذها الدول الأعضاء داخل هذه المنطقة (الحجازي، 2003-2004، صـ 301). وفى حقيقة الأمر فإن تحديد مستويات التكامل داخل التكتل الاقتصادي وبالتالي مدى اعتبار منطقة التفضيل الجمركي أو الجزئي من ضمن مراحله يقوم على أساس مدى توافر الأسس العامة الواجب توافرها في قيام هذا التكتل وهي الأسس السابقة الإشارة إليها والتي اعتبرت محل اتفاق في فقه الاقتصاد الدولي، أو أن تتوافر بعض من تلك الأسس عند نشأة التكتل على أن يتم تحقيق باقي هذا الأسس في المستقبل ويذكر ذلك في الاتفاقية المبرمة بين الدول أعضاء التكتل الاقتصادي.

وبناء على ذلك فإن منطقة التفضيل الجمركي هي منطقة تسعى الدول المشاركة فيها إلى تخفيض الضرائب الجمركية وغير الجمركية والتي تهدف من وراء هذا التخفيض إلى تسيير عملية التبادل التجاري فيما بين الأطراف لذ فإن العبرة هنا هي بمدى اتجاه إرادة تلك الدول إلى توسيع تعاونهم إلى أبعد من ذلك بحيث لا يقتصر الأمر على مجرد إعطاء المعاملة التفضيلية والمزايا، وإنما يمتد الأمر إلى تحقيق باقي أسس التكامل الاقتصادي ففي هذه الحالة يمكن اعتبار هذه المنطقة من ضمن مراحل التكامل الاقتصادي بل وهى أولي مراحله التمهيدية (5)(ناصف،2008، صـ 218)

---

(5) فرق بعض الاقتصاديين بين احتمالين بشأن منطقة التفضيل الجمركي:
- **الاحتمال الأول:** هو اعتبار مرحلة التفضيل الجمركي وسيلة أو خطوة تمهيدية من جانب الدول الأعضاء تتجه إراداتهم فيما بعد لاستكمال هذه المرحلة لاندماج أسعار السلع والخدمات تمهيدا لتحقيق درجات تكاملية أخرى وقد أعطوا مثلا لذلك بنظام التفضيل الأوروبي والذي ارتقى فيما بعد لمنطقة تجارة حرة أوروبية، ثم سوق أوروبية مشتركة ثم موحدة

- **ويترتب على إنشاء منطقة التفضيل الجمركي العديد من الآثار**

أولا: بالنسبة للدول الأعضاء: تعتبر آثار هذه المنطقة محدودة فيما بين الدول الأعضاء حيث تنصب فقط على إعطاء المعاملة التفضيلية الجمركية لهذه الدول، وذلك بهدف تنشيط عملية التبادل التجاري فيما بينهم وبالتالي لا يؤثر ذلك على السيادة الوطنية في سوق كل دولة من دول هذه المنطقة، حيث تحتفظ تلك الدول بسياساتها الخارجية في المجالات الجمركية وغير الجمركية.

وبناء عليه يكون تأثير هذه المنطقة في تحرير التجارة العالمية محدوداً من حيث الأطراف، لأنه ينصب على الدول أعضاء المنطقة الجمركية فقط، أما من حيث المضمون فتنصب المعاملة التفضيلية على تبادل بعض السلع المعينة المحددة دون أن يشمل ذلك الجانب النقدي حيث إن خدمات رأس المال مستثناة من هذا النظام وهو ما قد يوثر سلبا على حركة الاستثمار داخل هذه الدول. **(حاتم، 1991، صـ 286)**

ثانيا: بالنسبة للدول غير الأعضاء: فهذه الدول ملتزمة بدفع الضرائب الجمركية وغير الجمركية الكاملة على السلع والخدمات وانتقال رأس المال وذلك وفقا للسياسة الجمركية المتبعة لكل دولة على حدة. وبناء عليه لا تستطيع هذه الدول الاستفادة من المعاملة والمزايا التفضيلية حتى ولو على أساس مبدأ الدولة الأولي بالرعاية، حيث جرى العرف الدولي على عدم أحقية دولة غير عضو في هذه المنطقة بالمطالبة وفقاً لمبدأ الدولة الأولي بالرعاية بنفس الأفضلية التي تمنح للدول الأعضاء في هذه المنطقة، فمنطقة التفضيل الجمركي تعد من ضمن القيود التي تحد من انطباق هذا الشرط. **(هنداوي، 1998، صـ 204،205)**

المستوى الثاني: منطقة التجارة الحرة: Free Trade Area (F.T.A)

تعد هذه المنطقة ثاني مستويات التكامل الاقتصادي والأولى من حيث تحقق الأسس العامة الواجب توافرها لتحقيق هذا التكامل. ويعتبر الكثير من الفقهاء في الاقتصاد الدولي أن منطقة التجارة الحرة هي أول مستويات التكامل الاقتصادي، حيث أشار رأي فقهي إلى أن هذه المنطقة هي أول مستويات هذا التكامل وأبسط أنواعه، وذلك نظراً لعدم وجود سياسة موحدة للدول الأعضاء تجاه العالم الخارجي، بجانب إلغاء التعريفات الجمركية فيما بين الدول أعضاء هذه المنطقة مع احتفاظ كل دولة

ـ **الاحتمال الثاني**: هو اعتبار هذا النظام التفضيلي مجرد هدف في حد ذاته دون الرغبة في تطوير هذا الأمر في المستقبل مثل النظام الذي عمل به بين مصر ويوغوسلافيا والذي لم يهدف إلى الاتجاه نحو التكامل الاقتصادي لذا ظل صورة من صور التعاون الدولي. **(ناصف، 2008، صـ 218)**

باستقلالها في وضع سياستها التجارية. (الدقاق، 2003، صـ 64)، (الليثي، 2003، صـ 24). وقد حلل الكثيرون في فقه الاقتصاد الدولي هذه المنطقة وأجمعت هذه التحليلات على أن هذه المنطقة تقوم الدول الأعضاء من خلالها بإلغاء القيود المفروضة على انتقال السلع، مع احتفاظ كل دولة بسياساتها التجارية في المجال الجمركي (siebert،1999, p.187)، ولكن اختلفت هذه التحليلات من حيث طبيعة القيود الملغاة هل هي قيود جمركية فقط أم غير جمركية أم الاثنين معاً؟ وهل تنطبق إزالة هذه القيود على السلع فحسب أم تمتد لتشمل أيضا الخدمات ورأس المال؟ وهل هو تحديد للتجارة جزئي أم كلي؟ (المجدوب، 2000، صـ 197)

ولتفادي الدخول في الاختلافات الفقهية في هذا المجال نلجأ إلى نص المادة (24) من اتفاقية الجات عام 1947م والتي وضعت شروطاً لتكوين منطقة التجارة الحرة وهي: (Cohn, p.39, 2005)

1- أن يشمل الاتفاق المبرم بين الدول الأعضاء في هذه المنطقة كل التجارة تقريباً.
2- إلغاء الرسوم واللوائح المقيدة لكل التجارة تقريبا بين الدول الأعضاء ولا يكتفي بتخفيض هذه القيود وقد أجازت المادة (24) نظام الحصص في أحوال استثنائية لبقية الأعضاء في الجات.
3- ضرورة وضع فترة زمنية مقبولة ومحدودة لتكوين هذه المنطقة وإلا سوف تتحول إلى نظام تفضيلي دائم لكل السلع والمنتجات.
4- يجوز طبقا لنص المادة (24) أن تعوض الدول التي ستضار من إنشاء تلك المنطقة.

بناءً على ذلك تعد منطقة التجارة الحرة هي المنطقة التي تضم دولتين أو أكثر وتقوم الدول من خلالها بإلغاء كافة القيود الجمركية وغير الجمركية تدريجياً والمفروضة على التجارة البينية داخل المنطقة مع احتفاظ كل دولة بسياساتها التجارية تجاه الدول خارج هذه المنطقة ويستثنى من ذلك خدمات رأس المال، كما يتم وضع ترتيبات خاصة لبعض السلع الحساسة. (حسين، عام 2006م، صـ 132)

وقد انتشر تكوين هذه المناطق بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية كوسيلة لتنشيط التبادل التجاري بين الدول وذلك لبساطة تكوينها وعدم مساسها بالسيادة الوطنية لكل دولة من أمثلتها: منطقة التجارة الحرة الأوروبية AFTA، منطقة التجارة الحرة في أمريكا اللاتينية والتي انشئت عام 1960م بين ست دول وهم: (حاتم، 1991، صـ 290) "الأرجنتين والبرازيل وشيلي وباراجواي والمكسيك، ثم انضمت كولومبيا والإكوادور وأوروجواي وفنزويلا وبوليفيا".

وقد هدفت هذه المنطقة إلى إزالة كافة الحواجز الجمركية بين هذه الدول على مراحل متدرجة مع مراعاة ظروف الدول الأقل نمواً، والتي منحتها معاملة تفضيلية خاصة من حيث التخفيضات والإعفاءات الجمركية.

- **أما من حيث الآثار المترتبة على منطقة التجارة الحرة:** (العجمي، 2003، صـ 31، 32)

أولا: بالنسبة للدول الأعضاء في المنطقة: يترتب على إنشاء منطقة التجارة الحرة إلغاء كافة القيود على واردات وصادرات تلك الدول من السلع والمنتجات مما يؤدي إلى اتساع مجال حرية التجارة فيما بين أعضاء هذه المنطقة، حيث تنتقل عناصر الإنتاج بحرية ودون عوائق أو قيود وهو ما يجعل هناك تنافساً بين منتجات دول التكتل ويؤدى إلى الارتفاع بالمستوى الفني للإنتاج بأقل تكلفة وهو ما يؤثر على الارتقاء بمستوى المعيشة الفرد وزيادة رفاهية الشعوب وزيادة حركة الاستثمار.

ثانيا: بالنسبة للدول الغير الأعضاء في المنطقة: تكمن المشكلة الأساسية في منطقة التجارة الحرة في مواجهة الدول الخارجة عنه بسبب عدم وجود سياسة جمركية واحدة في مواجهة تلك الدول مما يؤدى إلى اختلاف معدلات التعريفات الجمركية وتعدد مستوياتها. (الحجازي، 2003-2004، صـ 303)، (عبد الرحيم، 2002، صـ 63)

كما أن السلع المستوردة التي تدخل نطاق المنطقة الحرة لا يتم تداولها بحرية بل تفرض عليها العديد من القيود، وعادة ما تلجأ الدول غير الأعضاء في منطقة التجارة الحرة – من أجل تفادي مشكلة عدم وجود سياسة جمركية موحدة – بأن تقوم بتصدير منتجاتها إلى الدولة في التكتل والتي تحتفظ بمستوى منخفض من التعريفة الجمركية الخارجية.

وفى هذه الحالة تقوم هذه الدولة بإعادة تصديرها مرة أخرى إلى بقية الأعضاء في المنطقة، وبالتالي تتفادى دفع التعريفات الجمركية المرتفعة الأخرى، وتضمن من ناحية أخرى وجود منتجاتها في أسواق هذه المنطقة. وهو ما يعرف اصطلاحا **بتحويل التجارة أو انحرافها** Tirade diversion (siebert,1999, p.191) ويقصد بها هو أن يحدث تغير في منشأ المنتج من دول منتجة غير عضو (مواردها اقل تكلفة) إلى دولة منتجة عضو (مواردها أكثر تكلفة)، ويكمن السبب الأساسي في قيام هذه الدولة بعملية إعادة التصدير إلى عدم وجود اتفاق بين الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة على وجود قواعد للمنشأ على المنتجات والسلع بالنسبة للدول المنتجة لها.

ولا أحد ينكر بأن عملية إعادة التصدير لها آثار سلبية على حجم ونمو التجارة البينية للدول الأعضاء في التكتل، كما تؤثر هذه العملية على معدلات رفاهيتهم حيث تؤدى إلى انحرافات في هياكل الإنتاج والتجارة فيما بين الدول الأعضاء في المنطقة نظرا للتفاوت في مستوى أو معدل التعريفات الجمركية، مما يكون له التأثير سلباً على حجم الإنتاج وعلى معدل الرفاهية، حيث يصبح هناك تخصيص غير أمثل للموارد فتقوم العلمية الإنتاجية في هذه الحالة على أساس الاختلاف في التعريفة الجمركية وليس على أساس الميزة النسبية في الإنتاج، كما يؤثر هذا الاختلاف أيضا في حجم الاستثمار، حيث تفضل الدول غير الأعضاء أن تستثمر في دول التكتل ذات الرسوم الجمركية المنخفضة على مستلزمات الإنتاج وبالتالي انخفاض التكاليف وأسعار منتجاتهم النهائية مما يعود عليهم بعوائد طائلة. **(حاتم، 1991، صـ 288)** ولكي تتفادى الدول في مناطق التجارة الحرة الآثار السلبية لانحرافات هياكل الإنتاج بسبب تحول التجارة **يمكن أن تلجأ إلى الوسائل التالية:**

أ- تطبيق قاعدة بلد المنشأ على المنتج المتداول في المنطقة الحرة بحيث يستثنى من تطبيق الضرائب الجمركية البضائع المحلية فقط. **(ول – ونترز، 2003، صـ 16)**

ب- أو أن تلجأ الدول إلى قاعدة النسبة المئوية للتبادل التجاري فيما بينهم أو إلى دفع الضرائب التعويضية والتي تستهدف المساواة في الأعباء بين المنتج المحلى والأجنبي، وليس لهذه الضريبة هدف مالي وإنما تتشابه إلى حد كبير مع الضرائب التي تفرض من أجل حماية السلع. **(الحجازي،2003-2004، صـ 304،303)** والتي تفرض على الواردات المعاد تصديرها.

ج- أو تحديد السلع والخدمات التي تتمتع بالإعفاءات الجمركية داخل المنطقة الحرة وإدراجها في قائمة وهي عادة ما تقصر على السلع المحلية أي التي تنتج بالكامل داخل المنطقة. **(ناصف،2008، صـ221)**

وأخيراً يجب الإشارة إلى أنه لا تستطيع الدول غير الأعضاء خارج مناطق التجارة الحرة التمسك بأي معاملة تفضيلية في مواجهة هذه المناطق حيث لا تستطيع هذه الدول التمسك بمبدأ الدولة الأولي بالرعاية وذلك وفقاً لما استقر عليه فقه القانون الدولي الاقتصادي، ووفقاً لقاعدة دولية عرفية على استبعاد مناطق التجارة الحرة من تطبيق هذا الشرط أيضاً.

وبناء عليه نصت العديد من اتفاقات التجارة عند تكوينها لمناطق التجارة الحرة صراحة باستبعاد هذه المناطق من نطاق تطبيق هذا الشرط **ومن أمثلة هذه <u>الاتفاقيات</u>؛**

الاتفاقية التي عقدت بين البرازيل واليونان في 1975/6/9م، اتفاقية إسبانيا ورومانيا 1977/1/19م، البرازيل ورومانيا في 1975/6/5م [6]. **(هنداوي، 1998، ص216،224)**

المستوى الثالث: الاتحادات الجمركية: Customs Union

تعتبر الاتحادات الجمركية أوضح وأشهر صور التكامل الاقتصادي حيث أسس الباحثين عند قيامهم بوضع نظرية للتكامل الاقتصادي على وجود تلك الاتحادات، حيث كانت أكثر الصور انتشاراً للتكامل الاقتصادي في ذلك الوقت. [7]

وقد اعتبر الكثيرون أن الاتحادات الجمركية هي الدرجة الثانية في مستويات التكامل الاقتصادي بعد منطقة التجارة الحرة. وتتفق غالبية فقه الاقتصاد الدولي على أن الاتحاد الجمركي هو تكتل أو منطقة جمركية واحدة تضم دولتين آو أكثر، تلغى فيها كافة الحواجز والقيود الجمركية وغير الجمركية فيما بين الدول الأعضاء، أما في مواجهه العالم الخارجي فيصبح هذا التكتل منطقة جمركية واحدة حيث توحد السياسات التجارية الخارجية في مواجهة الدول غير الأعضاء. **(حسين، 2006م، صـ 131)**

لذا فإن مستوى التبادل التجاري الحر في هذا التكتل يكون مرتفعا عما يكون عليه في نطاق مناطق التفضيل الجمركي أو مناطق التجارة الحرة، ومن أمثلة هذه الاتحادات: اتحاد البنيلوكس عام 1947م بين بلجيكا، وهولندا، لكسمبورج والذي اندمج في الجماعة الاقتصادية الأوروبية عام 1958م. **(الليثي، 2003، صـ 25،26)**، وما نص في معاهدة روما عام 1957م في المادة (91) على أن الجماعة سوف تقوم على أساس اتحاد جمركي يشمل تبادل جميع السلع ويتضمن تحريم الرسوم الجمركية بين الدول الأعضاء على الاستيراد والتصدير، واتخاذ تعريفة جمركية مشتركة إزاء البلاد غير الأعضاء **(الحجازي، 2003- 2004، صـ 350)** وينطوي التعريف السابق للاتحاد الجمركي **<u>على شقين أساسين هما:</u>**-

- **شق داخلي:** يتمثل في إزالة كافة القيود والحواجز الجمركية وغير الجمركية والتي تعوق عملية التبادل التجاري بين الدول أعضاء هذا التكتل، وهو بذلك يتشابه مع الشق الداخلي لمنطقة التجارة الحرة حيث إن كلتا المنطقتين يبحثان عن إزالة الحواجز والقيود تدريجياً وليس

---

[6] تجدر الإشارة إلى أن الأمثلة المذكورة هي لاتفاقيات تجارية نصت على استبعاد الاتحادات الجمركية من نطاق تطبيق هذا الشرط، وقد عملت منطقة التجارة الحرة ومناطق التفضيل الجمركي معاملة الاتحادات الجمركية في هذه الأمثلة. **(هنداوي، 1998، صـ 216،224)**

[7] ظهرت هذه الاتحادات مع بدايات القرن التاسع عشر في أوروبا عندما اخذت بروسيا في توقيع اتفاقيات جمركية مع الأقاليم الألمانية الأخرى، وفي عام 1834م تجمع شمل الاتحادات والمقامة على الأراضي الألمانية في صورة اتحاد واحد هو اتحاد الزلفرين . **(هنداوي، 1998، صـ 206)**

مجرد تخفيضها. ويرى جانب من الفقه أن ارتفاع مستويات التعريفات الجمركية الأصلية على التبادل التجاري بين دول منطقة معينة تكون حافزا على اقامة اتحاد جمركي تشترك فيه البلاد لكي تتمتع بالمعاملة التفضيلية الجمركية. (قلادة، 1965، صـ 367)

- **شق خارجي:** وفيه تقوم الدولة الأعضاء في الاتحاد بتوجه إرادتهم نحو توحيد سياستهم الجمركية والتجارية في مواجهة الدول غير الأعضاء في الاتحاد، بحيث تتعامل مع العالم الخارجي باعتبارها منطقة جمركية واحدة، بجانب قيامها باتخاذ مجموعة من الإجراءات لتعديل اتفاقاتها التجارية مع العالم الخارجي حتى لا تتعارض نصوصها مع التزامات الدول في الاتحاد تجاه بعضها البعض مع الامتناع عن عقد أي اتفاقيات جمركية أو تجارية بين دولة عضو في الاتحاد ودولة أو الدول خارج هذا الاتحاد تكون من شأن هذه الاتفاقات التعارض مع أهداف الاتحاد الجمركي المنشئ.(حاتم،1991، صـ 291،292)

وقد أكد اتجاه في الفكر الاقتصادي على ضرورة مراعاة عوامل معينة عند نشأة الاتحاد الجمركي حتى يمكن مساهمة هذا الاتحاد في تدعيم وتعزيز التعاون الدولي الاقتصادي، والتبادل التجاري الدولي فيما بين أعضاء هذا التكتل والتي من أهمها؛ أن تكون الدول الأعضاء في الاتحاد متجاورة وقريبة من بعضها البعض وذلك لإمكانية توفير نفقات النقل، كما أن الدول المتجاورة جغرافياً غالباً ما تكون عاداتها وأنماط سلوكها متشابهة مما يؤثر إيجابياً على قوة التكامل فيما بينهم، ضرورة النظر إلى مستوى التعريفات الجمركية التي كانت سائدة بين الدول الأعضاء قبل التكامل، وكذلك في مواجهة العالم الخارجي. (الليثي، 2003، صـ 26 ،27)

وتأكيداً على أهمية هذه الاتحادات ودورها المؤثر في تعزيز النظام التجاري العالمي فقد أجاز ميثاق هافانا عام 1948م في المادة (44) عقد اتفاقات تجارية منشئة للاتحادات الجمركية (عبد الرحيم، 2002، صـ 173) تأخذ شكل الاتحادات الجمركية أو مناطق التجارة الحرة، كما أوضحت هذه المادة الغرض من إنشاء هذه التكتلات وهو تسهيل التجارة بين الأطراف وعدم وضع حواجز على تجارة الأعضاء الآخرين، إذ لا يجوز أن تكون الرسوم المفروضة على بضائع الدول غير الأعضاء في هذه التكتلات أعلى وأشد قيوداً من مستوى الرسوم واللوائح السارية بين الدول الأعضاء المكونة للاتحاد قبل تكوينه وقد أشار الميثاق بعدم المساس بالتفصيلات القائمة. كما أكدت اتفاقية الجات أهمية قيام

هذه الاتحادات، حيث عرفتها وفقاً لنص المادة (8/4) بأنها: وجود إقليم جمركي واحد يشمل على شقين: **(حسين، 2006م، صـ 131)**

- **شق داخلي:** وهو إزالة كافة القيود الجمركية والتنظيمات أو القواعد المقيدة للتجارة بين أقاليم الاتحاد.
- **شق خارجي:** ويقضى بإنشاء تعريفة مشتركة وتنظيم تجارى مشترك تجاه الدول الأخرى.

الآثار المترتبة على تكوين الاتحادات الجمركية: (حاتم،1991، صـ 292،291)

أولا: بالنسبة للدول الأعضاء في الاتحاد الجمركي: يعد الاتحاد الجمركي درجة من درجات تقييد سيادة الدولة في وضع سياستها التجارية الخارجية حيث يفرض الاتحاد الجمركي عند تكوينه مجموعة من الإجراءات والتي من شأنها تجعل هناك سياسة جمركية تجارية موحدة في مواجهة العالم الخارجي، كما تُقيد من حرية الدول في عقد اتفاقات تجارية مع الدول الخارجة عن نطاق التكتل الاقتصادي أو حتى تجديد الاتفاقات المعقودة قبل تكوين الاتحاد، حيث يجب أخذ موافقة الدول الأعضاء في الاتحاد عند تجديد هذه الاتفاقات.

ولا أحد ينكر أن وجود سياسة جمركية موحدة في مواجهة العالم الخارجي لها العديد من المميزات الإيجابية منها: **(الحجازي،2003- 2004، صـ 307،309)**

أ. التخلص من مشكلة إعادة التصدير التي سبق الإشارة إليها كإحدى الآثار السلبية لمنطقة التجارة الحرة، وذلك لتوحيد التعريفات الجمركية في مواجهة العالم الخارجي وتعامل الدول الأعضاء في الاتحاد في مواجهتهم كمنطقة جمركية واحدة.

ب. أن وجود سياسة موحدة للدول الأعضاء في مواجهة العالم الخارجي تحمي هذه الدول من تدهور مركزها التنافسي والذي قد ينجم عن منح الدول الغير مزايا تفضيلية أكبر، كما تؤدي هذه السياسة أيضاً إلى ارتفاع معدل التبادل التجاري، وتكوين بيئة أكثراً تنافسياً مما يترتب علية توسيع حجم الأسواق وزيادة الإنتاج وإقامة صناعات جديدة وتحسين الاستثمار.

ج. أن توحيد السياسات الجمركية في الاتحاد الجمركي يكون له أثر إيجابي في إعادة توزيع عوامل الإنتاج وتحول إنتاج بعض السلع من المنتجين الأجانب ذات التكلفة الأقل إلى منتجين محلين المتمتعين بالحماية والذين يعملون في ظل تكاليف إنتاجية أعلى ويترتب على ذلك تحول الطلب

من جانب المستهلكين من السلع الأجنبية إلى المنتجات المحلية وذلك لارتفاع سعر السلعة الأجنبية بعد فرض الضرائب الجمركية عليها.

ويجب علي الاتحاد الجمركي في سبيل تحقيق أهدافه أن يتفادى بعض الأمور التي قد تكون معرقلة له في عند تحقيق هذه الأهداف **مثال على ذلك: التعريفات الجمركية** التي كانت تطبقها الدول قبل تكوين الاتحاد الجمركي، والتي تعد من إحدى الموارد المالية الهامة لدى هذه الدول لذا فعندما تتجه هذه الدول نحو إلغائها نتيجة لتكوين الاتحاد الجمركي فلن تقوم بإلغائها دفعة واحدة بل سوف تتبع الإلغاء التدريجي لها، وذلك من أجل المحافظة على عدم انخفاض مواردها المالية، ولكن إذا ما أخذ هذا الإلغاء التدريجي وقتاً طويلاً لإتمامه فسوف يكون عقبة في سبيل قيام هذا الاتحاد. **(حشيش، 2010، صـ 261)**

ثانيا: آثار الاتحاد الجمركي بالنسبة للدول الغير الاعضاء

تتعامل الدول غير الأعضاء مع الاتحاد الجمركي باعتباره إقليماً جمركياً واحداً، وتلتزم الدول الأعضاء في الاتحاد في مواجهة العالم الخارجي بضرورة عدم المغالاة في وضع التعريفة الجمركية الموحدة فهم مطالبون بعدم تجاوز التعريفة الموحدة حد أعلى من متوسط تعريفات الدول الأعضاء قبل تكوين الاتحاد وهو ما نصت عليه اتفاقية الجات في ظل المادة (24).

وإذا كان الاتحاد الجمركي يتفادى عند تكوينه ظاهرة تحويل التجارة وذلك بفضل السياسة الجمركية الموحدة كما أشرنا من قبل فإنه قد يؤدى إلى إنشاء ظاهرة جديدة ألا وهي ظاهرة **خلق التجارة (Trade creation)**. **(ناصف، 2008، صـ 218)**

فنتيجة لإلغاء الحواجز الجمركية داخل الاتحاد يمكن أن تنتقل إنتاج بعض السلع من دولة معينة إلى دول أخرى ذات نفقة منخفضة وتتمتع بمزايا نسبة في إنتاج هذه السلعة وهو ما يسمى **بمبدأ التخصص وتقسيم العمل** وهو من الآثار الايجابية لنشأة الاتحاد الجمركي، فانتقال هذه السلعة تنشئ ما يسمى بالأثر الإنشائي أو الخلقي للتجارة. **(الحجازي، 2003- 2004، صـ 295،296)** أما فيما يتعلق بشرط الدولة الأولى بالرعاية فقد أكد أغلب فقه الاقتصاد الدولي تماشياً مع العرف الدولي السائد على استبعاد الاتحادات الجمركية من نطاق تطبيق شرط الدولة الأولى بالرعاية وأياً ما كان وقت إبرام الاتفاقات التي تحتوي على هذا الشرط. **(هنداوي، 1998، صـ 211،216)**

المستوى الرابع: السوق المشتركة: Common Market

تجيئ منطقة السوق المشتركة كنتيجة منطقية لوجود منطقتي التجارة الحرة ثم الاتحاد الجمركي، حيث تقوم الدول المشاركة في السوق المشتركة بإزالة كافة أنواع القيود الجمركية وغير الجمركية المفروضة علي التجارة البينية للدول الأعضاء حيث يتم التبادل السلعي بين دول السوق في حرية تامة يتم من خلالها إقرار مبدأ حرية انتقال عناصر الإنتاج من رأس مال وأيدي عاملة وخدمات وسلع، بجانب إعادة توزيع تلك العناصر مع العمل على تنسيق السياسات الاقتصادية، وإنشاء هيئات مستقلة تتولى إدارة هذه السوق تتمتع بالشخصية القانونية المستقلة عن الدول الأعضاء بها مما يترتب عليه تشغيل العمالة المعطلة، وتحسين معدلات التبادل التجاري، وتعزيز التنوع في الموارد الاقتصادية للدول الأعضاء مع منح الفرصة للتنافس ورفع الكفاءة الإنتاجية والقدرة التنافسية للمنتجات من خلال إعمال التخصص وتقسيم العمل وإعادة توزيع الموارد بأسلوب عادل. **(عبد الرحمن، 2010، صـ 339)، (السيسي، 2003، صـ 109،110)**

وتقوم الدول المشاركة في السوق المشتركة بتوحيد سياستها الخارجية في المجال التجاري في مواجهة العالم الخارجي فيصبح هناك اندماج لأسواق كافة المنتجات وعناصر الإنتاج في سوق واحد كبير للدول الأعضاء المشاركة في هذا التكتل. **(Cohn, p. 40, 2005)**

وتعتبر منطقتا التجارة الحرة والاتحاد الجمركي مناطق تمهيدية لتكوين السوق المشتركة، حيث تسعى منطقة التجارة الحرة والاتحاد الجمركي لإزالة كافة القيود الكمية وغير الكمية على تجارة السلع والخدمات بين أعضاء هذه المناطق في حين يسعى الاتحاد الجمركي في ذات الوقت إلى توحيد السياسية الجمركية للدول الأعضاء فيه في مواجهة العالم الخارجي بحيث يتم التعامل مع الاتحاد الجمركي باعتباره منطقة جمركية واحدة.

ولكن تتميز السوق المشتركة باعتبارها أرقى مستويات التكتل من حيث درجة التكامل الاقتصادي حيث لا تسعى فقط إلى تنسيق وتوحيد السياسات التجارية الخارجية في المجال الجمركي والمالي فقط، بل تسعى أيضاً إلى تنسيق وتوحيد السياسات الاقتصادية والاجتماعية إجمالاً، فتوحيد مثل هذه السياسات في السوق المشتركة هو أمر ضروري لفاعلية أداء هذه المنطقة في تحقيق أهدافها.

الآثار المترتبة على تكوين السوق المشتركة

أولا: بالنسبة للدول الأعضاء: نظرا لقيام الدول الأعضاء في السوق المشتركة بتنسيق سياساتهم الاقتصادية والاجتماعية من أجل توحيدها فإن الإجراءات المتبعة لتحقيق هذا الهدف يمكن اعتبارها من مظاهر تقييد سيادة الدول في مباشرة شئونها الخارجية، حيث توافق الدول الأعضاء على تقييد سيادتها بالقيام بهذه الإجراءات، وبالتالي لا يجوز لتلك الدول عقد أي اتفاقات تجارية لاحقة من شأنها أن تخالف السياسات المتبعة داخل السوق المشتركة، لذا فإن على هذه الدول قبل الدخول في هذا التكتل أن تقوم بتوفيق أوضاعها بالنسبة للاتفاقات المعقودة قبل تكوين السوق حتى لا تخالف وضعها الجديد بعد التكتل. (عبد الرحيم،2002، صـ 57)

ويتم داخل السوق المشتركة إزالة لكافة أنواع القيود على التبادل التجاري فيما بين الأعضاء وإحاطة هؤلاء بحاجز جمركي موحد في مواجهة العالم الخارجي، ويتم انتقال كافة أنواع عناصر الإنتاج داخل السوق بحرية تامة مما يؤدى إلى إعادة توزيع هذه العناصر بين الأعضاء واتساع مجالات الإنتاج وتحقيق أكفأ استخدام لعناصر الإنتاج (ناصف، 2008، صـ 225،226)، ويصبح هناك سوق واحد كبير تجاه العالم الخارجي.

وللسوق المشتركة آثار إيجابية كبيرة على زيادة حرية التبادل التجاري، حيث يرتفع مستوى التبادل إلى أعلي درجاته نتيجة لإزالة كافة القيود علي حركات السلع والخدمات ورأس المال وتوجيه السياسات الاقتصادية والاجتماعية نحو تحديد التبادل التجاري بين أعضاء السوق، ونظراً لاتساع عائد الإنتاج في هذا التكتل فإنه يمكن إعداد سياسة مشتركة من أجل التوزيع العادل لهذا العائد علي دول السوق بحيث لا تعمل بلدان أكثر تقدماً علي سحب عوامل الإنتاج علي حساب الدول النامية، كما يتم اتخاذ إجراءات حتى لا تحدث اختلالات اقتصادية واجتماعية تربك عملية الإنتاج وأيضاً وضع إجراءات لحماية البلدان الأضعف في التكتل. (عبد الرحيم، 2002، صـ 58)

ثانيا: بالنسبة للدول غير الأعضاء: تلتزم الدول الخارجة عن السوق المشتركة بسياسة السوق الموحدة وتتعامل مع هذا التكتل باعتباره سوقاً واحداً كبيراً، وهذه السياسة الموحدة ليست فقط بوجود تعريفة جمركة موحدة بل بوجود سياسة اقتصادية شاملة وملزمة تجاه الدول غير الأعضاء.

ويمكن القول: بأن الأثر الإنشائي للتجارة داخل السوق المشتركة يظهر بصورة واضحة عن الأثر التحويلي؛ فبوجود سياسة مشتركة في ظل هذا التكتل يصعب معه أن يتم تحويل التجارة من

دولة غير عضو إلى دولة عضو في السوق، كما أن تلك السياسة تعمل على إعمال مبدأ التخصص وتقسيم العمل إعمالاً تاماً فتصبح هناك دول تتخصص في إنتاج سلع معينة لما لها من مميزات في إنتاجها فيؤدى ذلك إلى تنوع الإنتاج واتساع الأسواق.

ومن هنا يتبين لنا أن السوق المشتركة تتميز عن منطقة التجارة الحرة والاتحاد الجمركي بأنها لا تقتصر فقط على التبادل التجاري، وإنما تتسع لتشمل تبادل جميع الموارد الاقتصادية وعناصر الانتاج، فالسوق أوسع نطاقاً من منطقة التجارة الحرة والاتحاد الجمركي والذي يقتصر نطاقهم على التبادل التجاري في السلع والمنتجات.

وأخيراً فلا أحد ينكر أن توصل هذه الدول واتفاقها على الارتقاء بمستوى تكاملها الاقتصادي إلى درجة تكوين سوق مشتركة إنما يتم ذلك بناء على رغبة تلك الدول في تعزيز قدراتهم للوصول إلى درجة القصوى من درجات التكامل ألا وهو تكوين اتحاد اقتصادي متكامل.

المستوى الخامس: الاتحاد الاقتصادي: The Economic Union

عادة تأخذ هذه المرحلة لدى غالبية الفقه إحدى الصورتين الآتيتين:

الصورة الأولى: الوحدة الاقتصادية: وتتكون هذه الوحدة من شقين:

- **شق اقتصادي:** ويظهر من خلاله اتفاق أعضاء السوق المشتركة على الارتقاء بمستوى تكاملهم إلى أعلى درجة من السوق المشتركة وهي تكوين الوحدة الاقتصادية فيما بينهم حيث يتم الجمع في هذه الدرجة بين إلغاء القيود المفروضة على تبادل السلع وعناصر الإنتاج كما هو في السوق المشتركة، فيتم تجميع هذه الموارد وتوجيها إلى الوضع الجديد بجانب الاستمرار نحو تنسيق السياسات الاقتصادية للدول الأعضاء من أجل توحيدها واتباع سياسة اقتصادية موحدة سواء كانت مالية أم تجارية أم اجتماعية. **(ناصف، 2008، صـ 195)**. وهناك من وضع الوحدة الاقتصادية في المعادلة التالية:

الوحدة الاقتصادية = (السوق المشتركة + عملية تنسيق السياسات الاقتصادية بين الدول الأعضاء). **(داود،1965، صـ 402)** لذا فإن إنشاء الوحدة الاقتصادية يستتبع معه ضرورة إذابة اقتصاديات الدول الأعضاء في اقتصاد واحد كبير، ويتم ذلك تدريجياً عن طريق تنسيق السياسيات الاقتصادية تمهيداً لتوحيدها مع احتفاظ كل دولة باستقلال شئونها السياسية، ويهدف هذا الاتحاد إلى تقوية الروابط الاقتصادية بين أعضائه في جميع المجالات الاقتصادية، كما يعمل على ارتفاع معدل النمو

الاقتصادي عن طريق ارتفاع معدل الدخول مما يؤدى إلى زيادة التجارة الكلية لدول الاتحاد سواء في الداخل او في الخارج. **ومن أشهر الأمثلة** في تكوين هذا الاتحاد هو اتحاد دول غرب أوروبا والذي أصبح فيما بعد جزءاً من الاتحاد الأوروبي الحالي. **(عبد الرحيم، 2002، صـ 66)، (حاتم، 1991، صـ 296)**

- **الشق الثاني:** ويأخذ صورة الاتحاد أو التكامل النقدي والذي يعرفه **(مخالوب)** بأنه "عبارة عن اتخاذ ترتيبات ضرورية لتسهيل المدفوعات الأجنبية عن طريق إحلال عملة مشتركة محل العملات الوطنية للدول الأعضاء في المنطقة التكاملية". **(ناصف، 2008، صـ 228)** وهو يرى بذلك أن التكامل النقدي من أهم ترتيبات الوحدة الاقتصادية، كما أشار غالبية فقه الاقتصاد الدولي على ضرورة تحقيق هذه المرحلة من المراحل التكامل الاقتصادي بجانب شق الوحدة الاقتصادية، وذلك أن وجود عملة مشتركة موحدة للدول الأعضاء في هذا التكتل من شأنه أن يجعل هناك تأثيراً كبيراً على نجاح هذا التكتل حيث يضفي المزيد من الحرية على انتقال عناصر الإنتاج جميعا، كما أنه يساعد على ثبات أسعار الصرف وعدم الاختلال في موازين المدفوعات وذلك من خلال وجود سلطة نقدية مركزية مسئولة عن إدارة تلك العملة الجديدة. **(عمارة،2004، صـ 149)**

الصورة الثانية: الاتحاد والاندماج الاقتصادي التام: يعتبر الاتحاد أو الاندماج الاقتصادي التام أعلى صور التكامل الاقتصادي فهو قمة الهرم لهذا التكامل والوصول إليه يتطلب القيام بالعديد من الأعمال والإجراءات؛ كتوحيد السياسات الاقتصادية والاجتماعية للأعضاء، وحدوث اندماج لاقتصاديات هذه الدول، وتكوين اتحاد اقتصادي واحد وفى هذه الحالة يتم توحيد المؤسسات وتكوين سلطة عليا تلزم الدول الأعضاء بكافة القرارات المتخذة، وتعد هذه الصورة انتقاصاً واضحاً لسيادة الدول الأعضاء ويتمثل ذلك في إعطاء سلطة اتخاذ القرار إلي الاتحاد والزام الدول الأعضاء فيه بالقرارات المتخذة. **(عوض الله، 2008، صـ 300)**

ويرى جانب فقهى في الاقتصاد الدولي **(ناصف، 2008، صـ 230)** أن ما يحدث في ظل الاندماج الاقتصادي هو اندماج لاقتصاديات وطنية بحيث تصبح من الناحية الاقتصادية الدول الأعضاء عبارة عن أقاليم جزئية وتقوم السلطة الاقتصادية الاتحادية إزاء السلطات القومية بإذابتها واندماجها في السلطة الاتحادية والتي تقوم بالسيطرة وتوجيه الموارد الكامنة للدول الأعضاء، كما تقوم بحل المشكلات

الاقتصادية على مستوى الاتحاد، وتقوم أيضا بوضع السياسات الاقتصادية والمالية والتجارية والاجتماعية الواجب اتباعها داخل الاتحاد ويكون لها ميزانية واحدة وعملة واحدة.

وتصبح التجارة بين دول الاتحاد هي تجارة داخلية ولا يصبح أمام هذا الاتحاد التام بعد ذلك سوى خطوة واحدة لتحقيق الوحدة السياسية الفيدرالية والتي تقوم فيها الدول بإزالة شخصيتها الدولية في إطار دولة واحدة وعلم واحد وحكومة واحدة ودستور واحد. (الحجازي، 2003 – 2004، صـ 311)، وبالتالي تصبح مرحلة الاتحاد أو الاندماج الاقتصادي التام هي أقصى المراحل في مستويات التكامل الاقتصادي والتي يصعب الوصول إليها إلا بعد إزالة العديد من القيود وتوحيد المجهودات من أجل تحقيق أهداف هذه المرحلة.

وبناء عليه فإنه وفقاً للعرض السابق والذي أظهر مدى الاهتمام الكبير بدراسة ظاهرة التكامل الاقتصادي وآثارها على مستويات التكتلات الإقليمية يمكن القول بأن:

- جاء المفهوم المعاصر للإقليمية في سياق التحولات الاقتصادية في العالم في فترة ما قبل التسعينات وما بعدها من القرن العشرين مرتبطا بكتابات الفكر الاقتصادي والتي تناولت التكامل الاقتصادي الإقليمي بين الدول من جهة، وظاهرة العولمة والاتجاهات الجديدة التي تسعى الدول لصناعية الكبرى إلى تحقيقها من جهة اخرى.
- دل تعدد التعاريف حول مفهوم الإقليمية المعاصرة على مدى اتساع الجدل وتشعبه حول هذا المفهوم ومحاولة تحديده، فقد جاءت الإقليمية المعاصرة كمحاولة لإعادة ترتيب العلاقات الدولية من خلال الجمع بين الإقليمية والعولمة، والاتفاقيات الثنائية والنظام المتعدد الأطراف، والاقتصاد والسياسة، وبين دول متقدمة و دول نامية متجاورة وغير متجاورة.كما أنها تحاول الجمع بين أطراف فاعلة مختلفة: بين الدول من جهة والتكتلات الاقتصادية الإقليمية التقليدية من جهة ثانية والشركات متعددة الجنسيات والعابرة للقارات من جهة ثالثة.
- لا يشترط للدول الراغبة في التكتل أن تتبع نفس ترتيب مستويات التكامل الاقتصادي المذكورة سالفا حيث يمكن لها أن تتخذ المستويات التي تتوافق وتتلاءم مع ظروفها الاقتصادية والسياسية فقد تبدأ بمنطقة التجارة الحرة أولا أو بالاتحاد الجمركي، كما لا يشترط اتباع النظام القطاعي داخل التكتل الاقتصادي فيمكن أن يشمل التكتل على جميع القطاعات الاقتصادية بمختلف انواعه.

واخيرا يتبين لنا مدي أهمية ظاهرة التكامل الاقتصادي في تعزيز العلاقات الدولية الاقتصادية وتنميتها، ولذلك نجد لها أهمية كبرى على المستوى العالمي من حيث اهتمام منظمة التجارة العالمية تحديدا بهذه الظاهرة باهتمامها بوضع التكتلات الاقتصادية، وتنظيم العلاقة فيما بينهم، وهو ما سوف نبحثه في المبحث الثاني من هذه الدراسة.

المبحث الثاني

الاتفاقات الإقليمية في إطار منظمة التجارة العالمية

تمهيد وتقسيم

ظهرت اتجاهات في فترة الحربين ما بين العالمتين الأولي والثانية نادت بضرورة اللجوء إلى البدائل الإقليمية كحل سريع للخروج من الأزمة التي سببتها تلك الحروب، فبدأت الأنظار في الاتجاه نحو تأسيس الترتيبات الإقليمية والتي أطلق عليها لاحقاً "بالتكتلات الإقليمية " كبديل لحل المشكلات الاقتصادية وتوثيق التعاون في إطار متعدد الأطراف بين عدد من الدول تجمعها روابط ومصالح وعلاقات متبادلة في ظل انقسام العالم وقت ذاك إلى كتلتين (ول، ونترز، 2003، ص4).

وقد كان للاتجاه نحو وضع نظام اقتصادي دولي جديد جاءت أهم أهدافه في تحرير التجارة الدولية، واستقرار النقد، والاهتمام بالتعاون الدولي الاقتصادي أثر كبير في ظهور مصطلح جديد في الآفاق أطلق عليه "التنموية Developmental" والذي ساد نمط العلاقات الدولية الاقتصادية منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية وحتى انتهاء الحرب الباردة، والذي أصبح فيما بعد من أحد مكونات النظام الاقتصادي العالمي. (عبد الحميد، 2003، ص15)، (wee, p.375, 1990) ذلك النظام الذي بدأت تداعياته بإعلان روزفلت عن ميثاق الأطلنطي عام 1941م، ثم الدعوة لعقد مؤتمر بريتون وودز عام 1944م والذي ترتب عليه إنشاء منظمتين دوليتين وهما: صندوق النقد الدولي، البنك الدولي للإنشاء والتعمير (من ضمن الوكالات المتخصصة المرتبطة بالأمم المتحدة)، ثم مؤتمر سان فرانسيسكو عام 1945م الذي أنشئ منظمة الأمم المتحدة لتحل محل عصبة الأمم فعلياً عام 1946م. (عبد الرحيم،2002، ص287)

وقد أخذت التكتلات الاقتصادية في الانتشار بعد الحرب العالمية الثانية تحديداً عقب تنفيذ خطة إعادة إعمار أوروبا عام 1947 والذي اطلق عليه بمشروع مارشال (البيلاوي، 2000، ص17)؛ فنشأ في البداية اتحاد البنيلوكس عام 1947م بين بلجيكا – هولندا – لوكسمبورج، ثم إنشاء المنظمة

الأوروبية للتعاون الاقتصادي عام 1948، ثم تكوين ما يسمى باتحاد المدفوعات الأوروبية عام 1950، ثم إنشاء جماعة الفحم والصلب ثم الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية_حتى تم إبرام معاهده روما في 25 مارس 1957م بإنشاء الجماعة الاقتصادية الأوروبية، ثم انتشرت تلك التكتلات علي مستوي العالم فنجد السوق المشترك لأمريكا الوسطي، السوق المشترك الأفريقي 1960 وغيرها من التكتلات الاقتصادية. (حاتم،1991، ص 275)، (pelkmans, 2006, p.2)

ونظرا للمتغيرات الدولية التي سادت منذ بداية التسعينيات من القرن العشرين، وظهور ما عرف "بظاهرة العولمة او العالمية Globalization "،والاتجاه نحو اعتبار العالم قرية واحدة ليس بها حواجز او حدود او قيود متخطيه بذلك الحدود الجغرافية للدول والتحرر من القيود علي التبادل التجاري وازالتها (8) (siebert, 1999,p8) جاءت منظمة التجارة العالمية بتشجيع عملية الاندماج الاقتصادي فاهتمت بتلك التكتلات، والتي انتشرت في ذلك الوقت مثل: الجماعات الأوروبية الثلاثة، وتجمع النافتا 1998، وتجمع دول جنوب شرق اسيا 1967، وتجمع دول الجنوب بأمريكا اللاتينية (ميركوسور) 1991 إلخ. (عبد الرحيم، 2002، ص132) فترتب على ذلك ظهور مصطلح جديد عُرف "بالإقليمية الاقتصادية" كإحدى تطورات العلاقات الدولية الاقتصادية في ظل العولمة حيث اوضحت المنظمة مدي أهمية تلك التكتلات وتأثيرها على حجم التبادل التجاري فيما بين الدول، كما ان الدول رأت أنه لا سبيل لمواجهة آثار ظاهرة العولمة سوى الدخول في تكتلات إقليمية.

لذلك تم دراسة وضع تلك التكتلات في إطار منظمة التجارة العالمية في هذا المبحث في مطلبين المطلب الأول نتناول فيه الإطار القانوني للترتيبات الإقليمية في ظل اتفاقية الجات ثم نتطرق في المطلب الثاني لوضع التكتلات الاقليمية في إطار منظمة التجارة العالمية والعلاقة بينها.

المطلب الأول

الإطار القانوني للترتيبات الإقليمية في ظل اتفاقية الجات

بدأ الاهتمام بوضع التكتلات الإقليمية على مستوى الاقتصادي قبل نشأة منظمة التجارة العالمية وكان ذلك في إطار "ميثاق هافانا ومن بعدة اتفاق الجات عام 1947م".

(8) تنطلق العولمة من مقولة ان التكتل الاقتصادي على الصعيد العالمي يؤدي إلي تحسين الأداء الاقتصادي الوطني، حيث يؤدي انفتاح الأسواق وإزالة القيود إلى أمام حرية التجارة وتشجيع رؤوس الأموال للاستثمار عبر الحدود، إلي زيادة كفاءة استخدام الموارد علي أكمل زجه وتحسين معدلات النمو الاقتصادي. (صالح،2002، ص46)

1- ميثاق هافانا عام 1947م: أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة بناء على مقترح امريكي توصية بعقد مؤتمر دولي للتجارة والتوظيف في لندن عام 1946، وتم استكمال أعماله في جنيف عام 1947 (جولة جنيف)، ثم اختتمت اعماله في هافانا (عاصمة كوبا) عام 1948 أسفر عنه ميثاق هافانا أو ما عرف "**بميثاق التجارة الدولية**" وقد وقع من 56 دولة، واشتمل علي قواعد واسس لتنظيم المبادلات التجارية بين الدول، وإزالة الحواجز أمام حرية التبادل التجاري تدريجياً، والعمل علي إنشاء منظمة للتجارة العالمية. **(Oatley, 2010, p.20)**

وقد جاء الحديث فيه عن فكرة التكتلات الإقليمية في نطاق الترتيبات التجارية التي تناولها الميثاق، حيث أجاز نشأة هذه التكتلات سواء في صورة الاتحادات الجمركية أو في صورة مناطق التجارة الحرة في إطار المادة (44) من الميثاق والتي نصت على ما يلي:

"أنه قد يعترف الأعضاء أن من المرغوب فيه زيادة حرية التجارة وذلك بأن تنمى على أكمل وجه عن طريق اتفاقيات تعقد بغرض توثيق اقتصاديات البلاد الأطراف في هذه الاتفاقيات، كما يعترفون بأن الغرض من إنشاء الاتحاد الجمركي أو مناطق التجارة الحرة هو تسهيل التجارة بين الأطراف لا وضع حواجز على تجارة الأعضاء الآخرين". **(عبد الرحيم، 2002، صـ 173)**

وقد اعتبرت الجملة الأخيرة من نص المادة (44) بمثابة قيد على إنشاء التكتلات الإقليمية والتي اتخذت في الميثاق شكلي الاتحادات الجمركة ومناطق التجارة الحرة، وتمثل هذا القيد في عدم جواز أن تمس هذه التكتلات المعاملات التفضيلية القائمة حيث لا يجوز إلغاؤها أو تعديلها عن طريق المفاوضات. **(Nayyar, 2002, p.257)**

وعلى الرغم من تشجيع هذا الميثاق على نشأة تلك التكتلات كما وضح في نص المادة (44)، إلا أن نشأتها كانت محل خلاف في إطاره، ويكمن هذا الخلاف في وضع هذه التكتلات مستقبلاً وعلاقتها مع منظمة التجارة الدولية والتي كان يهدف ميثاق هافانا إلى إنشائها.

ونظراً لقيام الولايات المتحدة الأمريكية بسحب موافقتها على هذا الميثاق، ومن ثم بعض الدول الأخرى فقد تم أخذ الجزء المتعلق بتحرير التجارة الدولية ووضعه في اتفاقية أخري عرفت باسم "الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات)". **(المجذوب،2000، ص52)**

2- **الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات):** جاء مشروع ميثاق إنشاء منظمة للتجارة الدولية عقب انتهاء أعمال الدورة الأولي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، وبناء

على جولة جنيف عام 1947 متضمنا وضع الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة عرفت اختصارا بالجات GATT من جانب 23 دولة، وقد عملت الولايات المتحدة الأمريكية من خلالها علي استبعاد الجوانب الحمائية عن طريق الإزالة التدريجية لعراقيل التبادل التجاري من خلال المفاوضات متعددة الأطراف. (شمت،2010، ص97)

وقد حاولت اتفاقية الجات عام 1947م أن تزيل الخلاف الذي كان موجود في ميثاق هافانا والمتعلق بوضع التكتلات الإقليمية مستقبلا وعلاقتها مع منظمة التجارة الدولية في حال نشأتها. وقد جاء تناولها لتلك التكتلات تحت مسمي الترتيبات الإقليمية كاستثناء من مبدأين أساسين من المبادئ العامة لاتفاقية الجات هما: (خليفة، 2008م، صـ 20)

أ- **مبدأ عدم التمييز:** والمنصوص عليه في المادة الأولى من الاتفاقية ويعنى ضرورة منح كل طرف متعاقد وفوراً وبلا شروط جميع المزايا والحقوق والإعفاءات التي تمنح لأي بلد آخر، دون الحاجة إلى اتفاق جديد. فهذا المبدأ ينطوي على عدم التمييز بين تجارة الدول الأعضاء في الجات في ظل ظروف المنافسة العالمية، ويظهر هذا المبدأ في الاتفاقيات الثنائية بين أعضاء الجات في صورة (شرط الدولة الأولى بالرعاية) أو ما يطلق عليه شرط الدولة الأكثر رعاية حتى ولم ينص في الاتفاق بشكل واضح وصريح على وجود مزايا أو تفضيلات بصورة صريحة، وقد نص على هذا الشرط أيضا في ميثاق هافانا والذي اعتبر حجر الأساس في النهوض بالتجارة العالمية. (عمران، 2008، صـ 69،70)

ب- **مبدأ الالتزام بالمعاملة الوطنية للمنتجات الأجنبية:** وهو من ضمن المبادئ الأساسية في اتفاقية الجات، وقد ورد هذا المبدأ في نص المادة الثالثة من الاتفاق والتي نصت على عدم اللجوء إلى القيود التعريفية مثل: الضرائب والرسوم المختلفة أو القوانين والقرارات وغيرها من الإجراءات التنظيمية الأخرى، كوسائل خاصة لحماية المنتج المحلى والمتميز ضد المنتج المستورد.

وبناء على ذلك فليس لأي طرف متعاقد أن يكبل السلع المستوردة بقيود تقلل من حركة تداولها في السوق المحلى بل عليه أن يعاملها معاملة السلع الوطنية وفى ذات الوقت يمتنع عليه أن يدعم منتج المحلى بإعانات تجعل هناك زيادة من فرص تسويق منتجاته لذا فإن السلعة الأجنبية بعد خضوعها إلى التعريفة الجمركة فهي تعامل معاملة السلعة الوطنية. (الدقاق،2003، صـ 9،10)

وجاء استثناء وضع التكتلات الإقليمية علي هذين المبدأين نظراً لقيام هذه التكتلات بدور كبير في تنمية وتحرير التجارة الخارجية فقد سمحت اتفاقية الجات بتكوين هذه التكتلات على الرغم من المعاملة التفضيلية والمزايا التي تمنحها لأعضائها داخل التكتل، وهو ما يتعارض مع مبادئ الجات، لذا فقد اعترفت الجات بشرعية قيام هذه التكتلات والتي اتخذت صورتي منطقة التجارة الحرة، الاتحاد الجمركي في إطار نص المادة (24) الفقرة (8/أ/ب) من الاتفاقية والتي عرفت منطقة التجارة الحرة بأنها "مجموعة من إقليمين أو أكثر من الإقليم الجمركية التي تلغى فيها الرسوم الجمركية بالنسبة لكل التجارة تقريبا بين الأقاليم المكونة للمنطقة وذلك فيما يتعلق بالسلع المنتجة في هذه الأقاليم "، أما الاتحاد الجمركي فهو "استبدال إقليم جمركي واحد بإقليمين جمركيين أو أكثر بحيث يتم فيه إلغاء جميع أشكال التعريفات الجمركية والصور الأخرى المقيدة بجانب توحيد التعريفة الخارجية المشتركة بالنسبة للدول غير الأعضاء". (الدقاق،2003، صـ 10)، (ناصف،2008، صـ 221،218)، (Schumpeter, 1961, p.38)

وقد وضعت المادة (24) عند تعريفها لهذه التكتلات قيداً هاماً تمثل في أن يكون هدف هذه التكتلات هو تسهيل التجارة بين أعضائها، وليس وضع العراقيل أمام تيسير التجارة سواء بين هؤلاء الأعضاء أو في مواجهة العالم الخارجي. [9] (عمران، 2008، صـ 428)

ويمكن تحليل نص المادة (24) من الاتفاق العام (جات 1947) على النحو التالي:

جاء اعتراف المادة (24) بشرعية قيام التكتلات الإقليمية الاقتصادية محدداً من حيث الأطراف ومن حيث المضمون أو النطاق؛

1- **من حيث الأطراف:** فعلى الرغم من أن هذه المادة قد صيغت لتوافق سياسات الدول المتقدمة والتي تبنتها هذه المادة في فقرتها الرابعة وذلك من أجل توسيع التبادل التجاري وعدم إقامة العراقيل في مواجهة الدول الأخرى، إلا أن هذه المادة يمتد مجال تطبيقها إلى الدول النامية أيضا، والتي هي في أمس الحاجة للمزايا التفضيلية الممنوحة في إطار هذه التكتلات لرفع مستوى نموها الاقتصادي.

2- **من حيث المضمون أو النطاق:** يمتد نطاق المادة (24) لتشمل تكتلات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء ولكن هذه المادة قد وضعت عراقيل أمام الدول النامية في تكوينها للتكتل الإقليمي،

---

[9] تضمنت المادة (24) من الاتفاق العام شرطين أساسيين لقيام التكتلات الإقليمية: **الشرط الأول:** أن التعريفة الخارجية المشتركة والتشريعات التجارية الأخرى المشتركة للاتحاد الجمركي لا يجب أن تكون في مجموعها ذات تأثير عام أكبر مما كانت عليه الرسوم والتشريعات لكل دولة قبل إنشاء الاتحاد. **الشرط الثاني:** تنص الفقرة(5/ب) من المادة (24) أنه لا يجب أن تكون الرسوم الجمركية والتشريعات الأخرى التجارية التي تطبقها دولة عضو بمنطقة تجارة حرة أكثر إزاء الدول الأخرى بعد إنشاء المنطقة، مما كانت عليه قبل إنشاء منطقة التجارة. (عمران، 2008، صـ 42)

وقد تمثلت هذه العراقيل بداية في الاعتراف فقط بشكلين من أشكال التكتلات الإقليمية وهما الاتحادات الجمركية ومناطق التجارة الحرة ولم تذكر أنواعاً أخرى من هذه التكتلات.

كما وضعت **شروطا معينة لإقامة التكتلات الإقليمية وهي:** **(حسين،2006م، صـ 134)**

1- ضرورة استبعاد الرسوم الجمركية والاتفاقيات التجارية الأخرى المقيدة.

2- إعداد برنامج ينص على تحديد فترة زمنية معقولة لتكوين التكتل.

3- عدم زيادة العقبات أمام تجارة الأطراف الأخرى المتعاقدة.

وقد تضمنت المادة (24) نوعين من الالتزامات تمثلت في التالي:

1- الالتزامات الملقاة على عاتق الدول الأعضاء في التكتل

أ- الالتزام بشمول التكتل أو التجمع لكافة المبادلات التجارية الأساسية بين الدول الأعضاء (نص المادة 8/24)، ويرى الفقه أن هذا الالتزام بديهيا، حيث يهدف التكتل الإقليمي إلى تحرير التجارة بين الأعضاء وهذا يقتضي ضرورة إلغاء كافة اللوائح والقيود أمام تبادل السلع وخاصة السلع الأساسية بين الدول أعضاء التكتل، كما يهدف إلى منع استثناء المنتجات التي تفرض عليها تعريفة جمركية مرتفعة وحتى لا يكون هناك إعاقة للقدرة التنافسية داخل التكتل الإقليمي.

ب- الالتزام بضرورة تقديم برنامج لتأسيس التكتل وإتمامه ويقدم إلى مجلس التجارة في السلع ويتضمن هذا البرنامج الخطوات الأساسية لتأسيس التكتل الإقليمي، بجانب تحديد فترة زمنية معقولة والتي يتم فيها إنجاز هذا التكتل. (نص المادة 5/24). **(حسين، 2006م صـ 135،137)**

2- الالتزامات الملقاة على عاتق الدول الأعضاء تجاه العالم الخارجي

أ- الالتزام بعدم التأثير سلباً على مسار تدفقات المبادلات التجارية الدولية (المادة 4/24) حيث يجوز أن يكون هدف هذه التكتلات هو خلق التجارة وليس تحويلها أو انحرافها وهو ما يتنافى مع أهداف الجات. **(Folsom, 2004, p.22)**

ب- الالتزام بعدم زيادة العوائق أمام تجارة الدول غير الأعضاء في التكتل (المادة 5/24) والهدف من هذا الالتزام هو تفادى أي تمييز يمكن أن ينشأ نتيجة للاتفاقيات الإقليمية التي تعقد مع الدول الأخرى والتي يمكن أن تزيد من القيود المفروضة على تجارة تلك الدول أكثر مما كانت عليه قبل التكتل. **(عبد الرحيم، 2002، صـ 175،176)**

ومن خلال ما سبق تبين أن المادة (24) من اتفاق الجات تتمتع بأهمية كبرى في إطار هذه الاتفاقية نظرا لاعتبارها استثناء هام على الأحكام العامة في الجات ولتشجيعها على قيام التكتلات الإقليمية وهو ما دفع واضعوا اتفاق الجات إلى تفسير هذه المادة، والذي جاء من خلال جولة أوروجواي 1986م – 1993م حيث وضع تفسيرا للمادة (24) والتي أطلقت عليها بمذكرة التفاهم. وقد سعت الدول في إطار جولة اورجواي ونظر لزيادة انتشار التكتلات الإقليمية في المجال الاقتصادي في ذلك الوقت إلى القيام بالتالي: (Oatley, 2010, p.22)، (المجدوب، 2000، صـ 181)

- مراقبة فاعلية التكتلات الإقليمية وتفسير علاقتها مع الإطار متعددة الأطراف مما ساعد ذلك على استمرار انتشارها.
- وضعت هذه الجولة مفهوما أكثر دقة للترتيبات الإقليمية حيث جعلت الترتيبات الانتقالية لإنشاء التكتل الإقليمي مدتها عشر سنوات، وعلى العضو أن يقدم شرحاً تفصيلياً في حالة تجاوزه لهذه المدة إلى مجلس التجارة في السلع وذلك للأسباب التي دعت إلى تمديد هذه المدة.
- كما تم وضع معايير محددة لتحديد التعريفات الجمركية وذلك استناداً إلى تقدير شامل لمتوسط فئات التعريفة والرسوم الجمركية المحصلة المادة (5/أ). (ول – ونترز، 2003، صـ 249)
- ومن حيث الالتزام الملقى على عاتق الدول الأعضاء ضرورة الالتزام بمبدأ الأخطار والشفافية والأحكام المتعلقة بالمعلومات عن الترتيبات المنشئة، وقد ارتبط هذا التزام بضرورة تقديم الاخطارات والتقارير المنتظمة والمراجعات الدورية، وكذلك تحسين إجراءات التشاور والتفاوض حول التعويضات والتعامل مع الترتيبات التي تناولها المادة (24) بشكل كامل.

وأضيف إلى نص المادة (24) أحكام مكملة لها في إطار (جولة طوكيو)، وذلك لتسهيل إبرام اتفاقات التجارة الحرة بين الدول النامية ولكن في نطاق تجارة الخدمات فقط وهو ما عرف **(بشرط التمكين)** وذلك من اجل ضمان التوافق والتكامل بين المسارين الإقليمي والمتعدد الأطراف. (العفوي،2000، ص52) ويقصد بهذا الشرط أن الدول المتقدمة تعمل على تمكين الدول النامية من استخدام اجراءات خاصة لتحقيق التنمية الاقتصادية فيها، وزيادة مساهمتها في التجارة الدولية. كما وضعت بعض القواعد الإجرائية من حيث تطلب عند إبرام الاتفاقات بين الدول النامية ضرورة إخطار لجنة التجارة والتنمية عن هذه الاتفاقات وأيضا في حالة تعديلها أو تسجيلها فهذه اللجنة هي التي تقوم بدور المتابعة وتنفيذ لهذه الاتفاقيات، كما تم إضافة المادة الخامسة إلى اتفاقية التجارة في الخدمات والتي خصت

أحكامها بالتكامل الاقتصادي في القطاعات المختلفة والتي تؤدى إلى إلغاء الإجراءات التمييزية القائمة بين أعضاء هذا التكامل، كما جاءت هذه المادة لتكرر نفس أحكام المادة (24) ولكن في إطار تجارة الخدمات. (المجدوب،2000، صـ 181)

وقد زادت إنشاء التكتلات الاقتصادية الإقليمية بشكل كبير طبقا للمادة 24 من الجات في الفترة من 1947 إلى 1994 حيث بلغ عددها حوالي 110 حالة لاتفاقات التكامل الإقليمي طبقا لمطبوعات منظمة التجارة العالمية وهو ما دفع هذه الأخيرة إلى تنظيم العلاقة فيما بينهم. (المجذوب،2000، ص186)

المطلب الثاني

وضع التكتلات الإقليمية في إطار منظمة التجارة العالمية والعلاقة بينهم

أصدر المجلس الوزاري المكون من وزراء تجارة حكومات الدول الأطراف في اتفاقية الجات والمنعقدة في دولة أورجواي بأمريكا الجنوبية في سبتمبر عام 1986 إعلاناً وزارياً ينص على بدء جولة جديدة للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف بين الدول الأعضاء باتفاقية الجات وهي الجولة الثامنة (جولة اورجواي). وقد وصل عدد الدول الموقعة على الوثيقة الختامية في هذه الجولة 125 دولة، وكان الغرض منها تنقيح اتفاقية الجات بأن ضمت لها قطاعات جديدة لتحرير التبادل التجاري مثل: قطاع الزراعة والمنسوجات والملابس وموضوعات التجارة الدولية في قطاع الخدمات، والجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية واجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة.

وقد كانت هناك مخاوف عديدة من تنامي النزعات الحمائية خاصة مع تنامي التكتلات الاقتصادية وأثر ذلك على نمو التجارة الدولية (الحجار،2003، ص131) حيث تدعو المنظمة إلى تحرير التجارة العالمية بينما تدعو التكتلات خلق تكتلات قطرية داخل المجموعة العالمية. (العسوي،2000، ص109). وفي 15 ديسمبر 1993 اختتمت المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف في إطار جولة اورجواي والتي دامت 8 سنوات تم من خلالها الاعلان الرسمي عن تأسيس منظمة التجارة العالمية في ابريل عام 1994 بمدينة مراكش بالمغرب لتبدأ عملها الرسمي عام 1995 متخذه جنيف مقرا لها. (إبراهيم،1997، ص83)

وقد نصت اتفاقية مراكش في مادتها (12) على أنه لأي دولة أو إقليم منفصل يملك استقلالاً ذاتياً كاملاً في إدارة علاقاته التجارية الخارجية، والمسائل الأخرى المنصوص عليها في هذا الاتفاق

وفى الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف، أن ينضم إلى هذا الاتفاق بالشروط التي يتفق عليها بينه وبين المنظمة، ويسرى هذا الانضمام على هذا الاتفاق وعلى الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف الأخرى.

وبناء على تلك المادة فقد جعلت منظمة التجارة العالمية للأقاليم الجمركية عضوية بداخلها طالما كانت هذه الأقاليم متمتعة بالاستقلال الذاتي، وهو ما عُد خروجاً عن الأصل العام في عضوية المنظمات الدولية والتي تجعل العضوية فيها بحسب الأصل للدول فقط وهذا يعنى أن منظمة التجارة العالمية تأكيداً منها على أهمية التكتلات الإقليمية ودورها الهام في مجال التجارة العالمية فقد نظرت إلى التجمع الإقليمي على أنه كيان واحد يتمتع بالاستقلال الذاتي ويشارك في اجتماعات منظمة التجارة العالمية بمتحدث واحد كما هو الحال بالنسبة للاتحاد الأوروبي. **(عمران، 2008، صـ 432)** ونظراً لاهتمام منظمة التجارة العالمية بوضع التكتلات الإقليمية لما تتمتع به من مزايا، ونظرا لكثرة عددها وانتشارها وإقبال مختلف الدول سواء المتقدمة أو النامية على الانضمام إليها فقد اتجه الجانب الغالب في فقه الاقتصاد الدولي على اتساع أشكال التكتلات الإقليمية لتشمل صوراً أخرى مثل: السوق المشتركة، والاتحاد الاقتصادي التام، بجانب الصور التقليدية لهذا التكتلات (منطقة التجارة الحرة، الاتحاد الجمركي)، **(Kerr, 2006, p.30)**

أما بالنسبة للعلاقة بين التكتلات الإقليمية ومنطقة التجارة العالمية: ففي حقيقة الأمر عند بزوغ فكرة التكتل الإقليمي كإطار لظاهرة التكامل الاقتصادي بدأت تظهر اتجاهات وآراء حول طبيعة العلاقة بين هذه التكتلات وما يسمي بالإطار متعدد الأطراف والذي قصد منه منظمة التجارة العالمية باعتبار أن هذه التكتلات تضم عدداً محدوداً من الدول تربطهم روابط معينة في إطار إقليمي معين يهدف إلى ذات الأهداف الرئيسية، والتي يهدف إليها الإطار متعدد الأطراف على نطاق أوسع عالمياً من حيث المضمون والأطراف. **(عبد الحميد، 2006، صـ 258)**

والواقع أنه أيا ما كانت الاتجاهات المثارة بشأن العلاقة بين التكتلات الإقليمية والأطر متعددة الأطراف، فإن الفقه يكاد يجمع على أن الاتجاه المتزايد نحو إنشاء هذه التكتلات ينطوي على مزيد من تحرير التجارة العالمية ولكن في نطاق إقليمي مما يؤدى إلى زيادة حجم التبادل التجاري الدولي عما قد تحدثه اتفاقات تحرير التجارة العالمية في ظل العولمة، حيث إن تحرير التجارة بين أعضاء التكتل يمكن أن يؤدى إلى زيادة الدخل وبالتالي لزيادة الطلب على الواردات من خارج التكتل فتزداد

التجارة العالمية ويحدث تلاق بين العولمة كإطار متعدد والإقليمية. (خليفة، 2006، صـ20،21)، (Hans, 1990, p.10)

وتأكيداً على ما سبق فقد أشار رئيس منظمة التجارية العالمية عام 1996م على أن الإنجازات التي تتم في إطار إقليمي تعد خطوة أولية لتشجيع الدول في الاندماج والدخول في الاقتصاد العالمي وذلك للشعور نحو الحاجة إلى التكتل الإقليمي. (عبد الرحيم، 2002، صـ 171)

ولذلك سعت الجات 1947م ومن بعدها منظمة التجارة العالمية على وضع العديد من الشروط والتي تحكم العلاقة بين التكتلات الإقليمية وبين الإطار متعدد الأطراف والتي تقوم على أساس ضرورة مراعاة المصالح الأساسية للدول خارج نطاق التكتل الإقليمي، وعدم وضع المعوقات التي تؤثر على حرية التبادل التجاري فيما بينهم، ولذلك فقد وضعت الجات عدده التزامات في سبيل تحقيق هذا الهدف وهو ما نص عليه في المادة (5/24) من وجوب تقديم برنامج لتأسيس التكتل قبل الشروع في اتخاذ إجراءات تأسيسية والذي يشمل تقديم خطة بخطوات هذا التأسيس التدريجي، بجانب تحديد فترة زمنية معقولة للانتهاء منه والتي حددتها مذكرة التفاهم في جولة أوروجواي بعشر سنوات. (Kenwood and Lougheed, 1992, p.294)

وجاءت منظمة التجارة العالمية في ظل المادة (24) ووضعت أسساً لرقابة قيام هذه التكتلات عن طريق **مجلس التجارة في السلع** والذي يعطى المشروعية لقيام التكتلات الإقليمية من خلال تطلب الإخطارات، وتنقسم الإخطارات المقدمة بشأن قيام التكتلات الإقليمية إلي:

أ- إخطارات مقدمة عند تكوين الاتحاد الجمركي ومنطقة التجارة الحرة بموجب المادة (4/7/أ).

ب- إخطارات بالتغييرات الهامة والجداول الواردة باتفاقات تأسيس التكتلات الإقليمية (تفسير المادة (24) من جات 1994م فقرة 9). (حسين، 2006م، صـ 139)

وتقديم التقارير من جانب الدول الأعضاء في التكتل والتي تلتزم بموجبها بتقديم تقرير دوري عن سير اتفاق الإنشاء إلى مجلس التجارة في السلع.

كما جاءت نص المادة (5) من اتفاقية التجارة في الخدمات تؤكد على ان هذه الاتفاقية لا تعارض انضمام الأعضاء إلى اتفاقيات التكامل الإقليمي، وأنها جاءت لتكمل المادة 24 من حيث احداث قدر كبير من الموائمة والتوفيق بين احكام ونصوص الاتفاقيات الإقليمية مع احكام ونصوص اتفاقية الجات وقواعد منظمة التجارة العالمية. (العيادي، ص88)

كما ألزمت المذكرة التفسيرية للمادة 24 من الجات الأعضاء المساهمين في تشكيل تكتلات جديدة او توسيع القائم منها بتجنب خلق آثار سلبية على تجارة الأعضاء الخارجين خارج التكتل، وتخضع كافة التكتلات للمراجعة الدورية لمعرفة مدي توافقها مع احكام الجات. **(المجذوب،1996، ص39)**

وبناء عليه تم إنشاء **لجنة اتفاقية التجارة الإقليمية** في إطار منظمة التجارة العالمية بناء على قرار مجلس منظمة التجارة العالمية عام 1996 ضمن هيكل المنظمة وذلك لدراسة الاتفاقيات الخاصة بالترتيبات الإقليمية وحصر الآثار المترتبة لكل منها على عملية تحرير التجارة العالمية. **(العفري،2000، ص52)**

ويري الباحث: أن نظام الرقابة والشروط المدرجة سواء في الجات 1947م أو في نظام منظمة التجارة العالمية هي أحكام وشروط غير كافية لتنسيق العلاقة بين التكتلات الإقليمية الموجودة حاليا في المجتمع الدولي وبين ظاهرة العولمة والمتمركزة في الإطار متعدد الأطراف وذلك للعديد من الأسباب:

السبب الأول: نظراً لانتشار وتنوع أشكال التكتلات الإقليمية واختلاف درجة التكامل الاقتصادي بداخلها بجانب تهافت الدول سواء المتقدمة أو النامية في الدخول في عضويتها، فإن المادة (24) في اتفاقية منظمة التجارة العالمية أصبحت غير كافية وغير واضحة بشأن طبيعة وشكل هذه التكتلات، لذا فيجب وضع أحكام تفصيلية تحدد مفهوم وطبيعة تلك التكتلات وتحديد أنواعها والتي يجب بالطبع أن تشمل على جميع درجات التكامل الاقتصادي وليس فقط منطقة التجارة الحرة والاتحاد الجمركي. بجانب ضرورة وضع أحكام تفصيلية تبين كيفية إدارة العلاقة بين هذه التكتلات ومنظمة التجارة العالمية والتي يجب أن تدار في إطار من التنسيق والرقابة، وذلك لما أصبح لهذه التكتلات من دور قوى وفعال في المجتمع الدولي يمكن لها أن تهدد أهداف الإطار متعدد الأطراف.

السبب الثاني: أن منظمة التجارة العالمية تواجه العديد من المشكلات عند تعاملها مع تلك الترتيبات مثل؛ أن هذه الأخيرة تتسم بالديناميكية المستمرة والتعبير والتطور، والتي تستوجب معه ضرورة وضع آليات مرنة من جانب منظمة التجارة العالمية وفي نفس الوقت وضع آليات محكمة للتعامل مع تلك الترتيبات في المستقبل خاصة وأن منظمة التجارة العالمية دائما تتعامل مع هذه الترتيبات من منظور قانوني إجرائي تبحث من خلاله حول مدى توافق أحكام هذه المنظمة مع تلك التكتلات وهو ما لا يعتبر كافياً.

السبب الثالث: وهو راجع إلى التطورات التي ألحقت بالتكتلات الإقليمية من حيث التكوين خلال الحقبة الماضية، حيث بدأ الاتجاه نحو توسيع عضوية تلك التكتلات بجعلها مفتوحة أمام أي دولة للدخول فيها وهو ما أطلق علية **بالإقليمية الواسعة** وهو ما قد يتشابه مع الإطار متعدد الأطراف، بجانب ظهور التكتلات التجارية بين الشمال والجنوب وبين دول ذات دخول مرتفعة ودول نامية مثال: اتفاقات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ودول البحر المتوسط (الأورومتوسطي)، كما أن مضمون هذه التكتلات قد تطور أيضاً حيث أصبح هناك ضرورة لإلغاء كافة أنواع العوائق أمام التبادل التجاري بين الدول حتى يبدأ بالتكامل الأعمق والمتمثل في السوق المشتركة.

الخاتمة

استهدف البحث إلقاء الضوء على تطور مفهوم الإقليمية من المفهوم التقليدي إلى المفهوم المعاصر وإبراز ملامحه وارتباطه بظهور التكتلات الاقتصادية، واهتمام المنظمة العالمية بهذا التطور لتلبية متطلبات النظام العالمي الجديد، والذي شكل أثراً على تطور وسائل التنظيم الدولي، ولما يُعد نقطة تحول هامة في تنظيم العلاقات الدولية المتعددة بين الدول، والاهتمام بالجانب الاقتصادي وتعزيز ما يُعرف بالعلاقات الدولية الاقتصادية على مستوي تنظيمي متعدد.

وعليه قسم هذا البحث إلى مبحثين: تناولنا في الأول ارتباط المفهوم المعاصر للإقليمية بمفهوم التكامل الاقتصادي، وأفردنا المبحث الثاني للاتفاقات الإقليمية في إطار منظمة التجارة العالمية.

وقد انتهينا إلى جملة من النتائج تتعلق بهدف البحث على النحو التالي:

1- اصبحت الظاهرة الإقليمية المعاصرة الآن في القرن الحادي والعشرين من احدى الثوابت الدولية في إطار التنظيم الدولي، فلم تعد ظاهرة المنظمات الإقليمية مرتبطة بالجانب السياسي والأمني كوسيلة لتحقيق مفهوم الأمن الجماعي عن طريق تحقيق الأمن الإقليمي بل اصبحت هذه الوسيلة مرتبطة بالجانب الوظيفي للمنظمة والمتمثل في تحقيق الأهداف غير السياسية وتحقيق الرفاهية والتنمية للشعوب، وهو ما اعتبر تغييراً جذرياً في مجال العلاقات الدولية الاقتصادية بوجه خاص والعلاقات الدولية على المستوى السياسي بوجه عام فنحن الآن اصبحنا في عصر التكتلات الإقليمية الاقتصادية العملاقة والتي تجعل أعضاءها ذوي قوة اقتصادية وسياسية كبيرة في المجتمع الدولي.

2- أضحت الإقليمية مصطلح يتداول للتعبير عن التزام مجموعة من الدول بتحقيق درجة معينة من التكامل الاقتصادي وذلك عن طريق تحرير التجارة فيما بين الدول الأعضاء في الاتفاقات الإقليمية.

3- تزامن مع ظهور الإقليمية المعاصرة ظهور العديد من المسميات الجديدة المتعلقة بها مثل: الإقليمية الاقتصادية، التكامل الاقتصادي وهو ما اعتبر كإحدى التطورات الحديثة في العلاقات الدولية، وقد أدى ذلك إلى قيام العديد من الباحثين والمتخصصين في مجال الاقتصاد الدولي بدراسة هذه الظاهرة، وبيان ما تحتويه من آثار سواء ايجابية أم سلبية على التجارة العالمية وعلى العلاقات الدولية الاقتصادية بشكل عام.

4- ارتبطت دراسة ظاهرة التكامل الاقتصادي بالطبيعة الإقليمية للعلاقات الدولية، وذلك بسبب ارتباط انتشار التكتلات الاقتصادية باختلاف دراجاتها في إطار إقليمي بالقارة الأوروبية، مما دفع البعض إلى استخدام مصطلح التكامل الإقليمي الاقتصادي.

5- اعتبرت الإقليمية المعاصرة إحدى الأدوات الرئيسية للأمم المتحدة وللجات، ومن ثم لمنظمة التجارة العالمية في إطار ما عرف" بالتكتلات الإقليمية" في صورة الاتحادات الجمركية أو في صورة مناطق التجارة الحرة، وذلك لقيامها بتحرير التجارة الدولية فيما بين الدول أطراف التكتل وقد عُد ذلك من الملامح الهامة للنظام الاقتصادي العالمي الجديد.

6- عملت الدول سواء المتقدمة او النامية على المضي قدما نحو إنشاء التكتلات الإقليمية لما تنطوي على مزيد من تحرير التجارة العالمية ولكن في نطاق إقليمي، ولما تتميز بحجمها الضخم من حيث مواردها وانتاجها واتساع اسواقها وحرية تنقل السلع والخدمات بداخلها وارتفاع نسبة التجارة البينية من مجمل تجارتها الخارجية وغيرها من المميزات كل ذلك يؤدى إلى زيادة حجم التبادل التجاري الدولي، وذلك لمواجهه ما قد تحدثه اتفاقات تحرير التجارة العالمية من آثار سلبية في للدول غير المتكتلة.

7- رغم المعاملة التفضيلية بين الدول الأعضاء في الاتفاقات التجارية الإقليمية فقد اعترفت بها الجات من خلال نص المادة 24، ومن بعدها منظمة التجارة العالمية كاستثناء لأهم مبادئ النظام المتعدد الأطراف والمتمثل في "مبدأ الدولة الأولى بالرعاية".

8- في إطار اهتمام منظمة التجارة العالمية بتلك التكتلات فقد جعلت للأقاليم الجمركية عضوية بداخلها طالما كانت هذه الأقاليم متمتعة بالاستقلال الذاتي، وهو ما عُد خروجاً عن الأصل العام في عضوية المنظمات الدولية والتي تجعل العضوية فيها بحسب الأصل للدول فقط وهذا يعني أن منظمة التجارة العالمية تأكيداً منها على أهمية التكتلات الإقليمية ودورها الهام في مجال التجارة العالمية.

9- وضع العديد من الشروط التي تحكم العلاقة بين التكتلات الإقليمية وبين الإطار متعدد الأطراف والتي تقوم على أساس ضرورة مراعاة المصالح الأساسية للدول خارج نطاق التكتل الإقليمي، وعدم وضع المعوقات التي تؤثر على حرية التبادل التجاري فيما بينهم كما جاءت منظمة التجارة العالمية ووضعت أسساً لرقابة قيام هذه التكتلات عن طريق مجلس التجارة في السلع والذى يعطى المشروعية لقيام التكتلات الإقليمية، وإنشاء لجنة اتفاقية التجارة الإقليمية وذلك لدراسة الاتفاقيات الخاصة بالترتيبات الإقليمية وحصر الآثار المترتبة لكل منها علي عملية تحرير التجارة.

قائمة المراجع

- **المراجع العربية**

- **اولا: الكتب**

1- أبو الخير، السيد مصطفي أحمد. (2006). **الانسحاب السوري من لبنان والقانون الدولي العام**. إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة.

2- إبراهيم، علي. (1997) **منظمة التجارة العالمية وتقنين نهب العالم الثالث**. دار النهضة العربية. القاهرة.

3- السيسي، صلاح الدين. (2007). **النظم والمنظمات الإقليمية والدولية. ط1**. دار الفكر العربي. القاهرة.

4- الغنيمي، محمد طلعت، الدقاق، محمد السعيد. (1991). **القانون الدولي العام**. دار المطبوعات الجامعية. الإسكندرية.

5- الغنيمي، محمد طلعت. (1977). **الغنيمي الوجيز في التنظيم الدولي ط3**. منشأة المعارف. الإسكندرية.

6- الغنيمي، محمد طلعت. (1989). **قانون السلام في الاسلام، دراسة مقارنة**. منشأة المعارف. الإسكندرية.

7- الدقاق، محمد السعيد، حسين، مصطفي سلامة. (1997). **التنظيم الدولي. ج1. الأشخاص**. منشأة المعارف. الإسكندرية.

8- المجدوب، أسامة. (2000). **العولمة الإقليمية**. ط1. الدار المصرية اللبنانية. القاهرة.

9- المجدوب، أسامة. (1996) **الجات ومصر والبلدان العربية من هافانا إلي مراكش**. الدار المصرية اللبنانية. القاهرة.

10- الليثي، عماد محمد. (2002). **التبادل الدولي**. دار النهضة العربية. القاهرة.

11- الحجازي، عبيد على. (2003-2004). **الاقتصادي الدولي ج1**. أكاديمية شرطة دبي. الإمارات.
12- الدقاق، محمد السعيد. (2003). **تقرير عن السوق العربية المشتركة ومستقبل التعاون العربي**. الإسكندرية.
13- الحجار، بسام. (2003). **العلاقات الاقتصادية الدولية**. ط1. مجلة المؤسسة للدراسات والنشر والتوزيع. بيروت.
14- العيسوي، إبراهيم. (إبريل 2000). **دور الدولة والتعاون العربي في رفع القدرة التنافسية**. مجلة المستقبل العربي. العدد 254.
15- العفوي، عبد الواحد. **أهمية ودور التكتلات الإقليمية في مواجهة تحديات اقتصاد العولمة**. المجلة الاقتصادية. العدد 32.
16- العيادي، عبد الناصر نزال. (1999). **منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية**. ط1. دار صفاء للنشر والتوزيع. عمان.
17- البيلاوي، حازم. النظام الاقتصادي الدولي المعاصر. (2000). المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب. الكويت.
18- بيلا بلاسا. (1964). **نظرية التكامل الاقتصادي ط1**. دار النهضة العربية. القاهرة.
19- حشيش، عادل أحمد. (2010). **العلاقات الاقتصادية الدولية**. دار الجامعة الجديدة. الإسكندرية.
20- حسين، مصطفي سلامة. (2006). **منظمة التجارة العالمية**. دار الجامعة الجديدة. الإسكندرية.
21- حاتم، عبد القادر محمد. (2005). **العولمة مالها وما عليها**. الهيئة المصرية للكتاب. القاهرة.
22- حاتم، سامي عفيفي. (1991). **التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم – ك** 2. الدار المصرية اللبنانية للنشر. القاهرة.
23- خليفة، إبراهيم أحمد. (2008). **النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية – دراسة نقدية** – دار الجامعة الجديدة. الإسكندرية.
24- خليفة، إبراهيم أحمد. (2014). **التنظيم الدولي**. مطابع ابو الخير. الإسكندرية.
25- سنجر، فكري أحمد. (1984). **القانون الدولي الاقتصادي. ط 1**. مراكش.
26- شهاب، مفيد. (1990). **المنظمات الدولية**. ط10. دار النهضة العربية. القاهرة.
27- شهاب، مجدى محمود.(2013). **الاقتصاد الدولي المعاصر**. دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
28- شمت، نفين حسين. (2010). **التنافسية الدولية وتأثيرها علي التجارة العربية والعالمية**. دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر. القاهرة.
29- صالح، لطف الله امام.(2002) **التحولات المعاصرة والكيان الاقتصادي المصري**. الهيئة العامة المصرية للكتاب. القاهرة.

30- عوض الله، زينب.(2008). **العلاقات الاقتصادية الدولية**. دار الجامعة الجديدة. الإسكندرية.
31- عبد الحميد،عبد المطلب.(2006). **العولمة الاقتصادية**. الدار الجامعية. الإسكندرية.
32- علام، وائل أحمد.(1997). **المنظمات الدولية المعاصرة**. دار النهضة. القاهرة.
33- عبد الرحيم، إكرام. (2002). **التحديات المستقبلية للتكتل الاقتصادي العربي** (العولمة والتكتلات الإقليمية البديلة) ط1. مكتبة المدبولي. القاهرة.
34- غانم، محمد حافظ.(1967). **المنظمات الدولية – دراسات لنظرية التنظيم الدولي ولأهم المنظمات الدولية**، ط3، مطبعة النهضة الحديثة، القاهرة ، عام 1967م.
35- مبروك، نزيه عبد المقصود. (2007). **التكامل الاقتصادي العربي وتحديات العولمة مع رؤية اسلامية**. دار الفكر الجامعة. الإسكندرية.
36- ناصف، ايمان عطية. (2008). **مبادئ الاقتصاد الدولي**. دار الجامعة الجديدة. الإسكندرية.
37- هنداوي، حسام محمد.(1998). **شرط الدولة الأولى بالرعاية في ضوء أحكام القانون الدولي**. دار النهضة العربية. القاهرة.
38- ول، شيف موريس – ونترز ، ألن.(2003). **التكامل الإقليمي والتنمية ط1**. مركز معلومات قراء الشرق الأوسط. القاهرة.

- **ثانيا: الرسائل العلمية**

1- رزق، أحمد عبد العليم. (2003). **التكامل النقدي الإقليمي**. رسالة ماجستير مقدمة لكلية الحقوق. قسم الاقتصاد والمالية العامة. جامعة حلوان.
2- سالم، محمود.(1981). **الاتحادات الجمركية بين الدول النامية مع دراسة خاصة للسوق العربية المشتركة**. رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق – قسم الاقتصاد والمالية العامة. جامعة القاهرة.
3- عبد الرحمن، سيد، مصطفى محمود. (2010). **التكتلات الاقتصادية الاقليمية مع التطبيق على الدول العربية**. رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق – قسم الاقتصاد، جامعة المنوفية.
4- عمران، جابر فهمي. (2008). **منظمة التجارة العالمية**. رسالة دكتوراه. كلية الحقوق. جامعة الإسكندرية.
5- عمارة، هشام محمد. (2004). **الاتجاهات الحديثة في التكتلات الاقتصادية الشرق أوسطية** – رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق– قسم الاقتصاد. جامعة الإسكندرية.
6- قلادة، نجيب. (1965). **التعريفة الجمركية كأداة للسياسة الاقتصادية في الجمهورية العربية المتحدة**. رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق – قسم الاقتصاد. جامعة الإسكندرية.

- **المراجع الأجنبية**

A- BOOKs

1- Abou El-Wafa. Ahmed. (2005). **A manual on the Law of International Organizations**. Third edition. Dar - Al – Nahda AL Arabia. Cairo.
2- Axford**.** Barrie.(1995)**. the Global System**. Oxford by polity press in association with Blackwell publishers.

3- Cohn.Theodore H. (2005). **Global Political Economy Theory and practice.** third Edition. Longman، London and New York.
4- Folsom. Ralph H.، Gordon. Michael Wallace، and other. (2004). **International Trade and Economic Relations in a Nutshell.** third edition. Thomson West. USA.
5- Hans. Jurg Nie. (1990). **A History Of Economic Theory** Published With Assistance From the Karl and Edith Pribram Endowment.USA.
6- Kenwood.A.G.،Lougheed.A.L.(1992**).the Growth of the International Economy (1820- 1990).** third Edition**.** by Routledge.London.
7- Kerr.William A، Ford. James D.Gais.(2006). **Hand book on international Trade policy**.U.K.Edward Elgar. Publishing، Limited.U.K.
8- Macdonald. Robert w. (1965).**The League of Arab states - Study in the Dynamics of Regional Organization.** New Jersey. Princeton university press.
9- Nayyar. Dee Pak..(2002). **Governing Globalization Issues and Institutions**. Oxford University Press. New York.
10- Oatley**.**Thomas.(2010).**International Political Economy**. Longman. London.
11- Pelkmans. Jacques. (2006). **European Integration–Methods and Economic Analysis.** Pearson education، Harlow. England.
12- Robson. P**.** (1972). **International Economic Integration** Published by Penguin Education / Penguin Books، England.
13- Schumpeter. Joseph A. (1961) **The Theory of Economic Development**. Galaxy Book. Oxford University Press. New York.
14- Schiff. Maurice، winters**.** L.Alan (2003). **Regional Integration and Development** Washington D.C، World Bank and oxford university press ،USA.
15- Shaw. Malcolm N**.** (2003). **International Law**. Fifth edition by Cambridge university press.
16- Schirm**.** Stefan A. (2000) **Globalization and New Regionalism.** First published.by polity press in Association with black well publishers. LTD، UK.
17- Siebert**.** Horst.(1999)**. The World Economy**. Routledge. London.
18- wee. Herman van der.(1990).Histore Economique Mondiale. Academia Ducilot.Belgique.